



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية السادسة - السنة الثالثة - الدورة الخريفية 2015 - العدد: 3

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الخميس 29 محرم والخميس 14 صفر 1437
الموافق 12 و26 نوفمبر 2015

فهرس

- 1 - محضر الجلسة العلنية الرابعة ص 03
• أسئلة شفوية.
- 2 - محضر الجلسة العلنية الخامسة ص 28
• أسئلة شفوية.
- 3 - ملحق ص 38
• أسئلة كتابية.

محضر الجلسة العلنية الرابعة
المنعقدة يوم الخميس 29 محرم 1437
الموافق 12 نوفمبر 2015

الرئاسة: السيدة زهية بن عروس، نائب رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية؛
- السيد وزير التجارة؛
- السيد وزير السكن والعمران والمدينة؛
- السيدة وزيرة التربية الوطنية؛
- السيد وزير الشباب والرياضة؛
- السيد وزير العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة الخامسة صباحا

ومن تبعمهم بإحسان إلى يوم الدين.
السيدة رئيسة الجلسة،
السيدة الوزيرة،
السادة الوزراء،
إطارات الدولة المرافقة،
زميلاتي، زملائي الأفاضل،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
معالي وزير الداخلية والجماعات المحلية،
الموضوع: سؤال شفوي.

طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71
من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في مارس 1999،
الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة،
وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.
سيدي الوزير،

لقد تابعت باهتمام وتمعن خطاب الوزير الأول، عبد
المالك سلال، الذي ألقاه أمام ولاية الجمهورية، يوم السبت
29 أوت 2015، أين أعطى تعليمات صارمة لإنعاش التنمية
وخلق الثروة ومناصب الشغل، من أجل استقرار وازدهار

السيدة رئيسة الجلسة: بسم الله الرحمن الرحيم،
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.
بعد الترحيب بالسيدة والسادة الوزراء ومساعدتهم
وكل من يتابعنا اللحظة على المباشر؛ يقتضي جدول
أعمال هذه الجلسة طرح عدد من الأسئلة الشفوية، تقدم
بها أعضاء مجلس الأمة، وتتعلق بقضايا قطاعات وزارية
مختلفة والاستماع إلى أجوبة أعضاء الحكومة عليها.
إذن، وعملاً بأحكام المادة 134 من الدستور والمواد من
68 إلى 71 من القانون العضوي رقم 99-02، الذي يحدد
تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما،
وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمادة 76
من النظام الداخلي لمجلس الأمة، نشرع في الاستماع إلى
الأسئلة الشفوية المبرمجة وكذا الردود عليها.
بداية، أحيل الكلمة إلى السيد صالح دراجي، لي طرح
سؤاله الشفوي على السيد وزير الداخلية والجماعات
المحلية، فليفضل مشكوراً.

السيد صالح دراجي: بسم الله الرحمن الرحيم،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير النبيين والمرسلين

وانسدادات رهيبة، لأن منتخبيها لا يميزون بين إلزامية تمثيلهم للدولة قبل فرض رؤية حزبهم على واقع المؤسسات والأشخاص، الشيء الذي أدى إلى سحب الثقة في كثير من رؤساء المجالس البلدية والولائية، وهذه حقيقة!

سيدي الوزير،

كيف تسيير الجماعات المحلية نحو التنمية المحلية، ومؤسساتها عرضة للتلاعب والاستفزاز والنهب واللامبالاة، حتى نجد اليوم حوالي 68 رئيس بلدية عبر الوطن، تم متابعتهم قضائياً، بعد تورطهم في قضايا مشبوهة، منها تبديد المال العام وإبرام صفقات ومشاريع وهمية، بالإضافة إلى الرشاوي.

سيدي الوزير،

يجب العمل على إيجاد نظرة تساهم في جعل البلدية والولاية إطاراً محلياً لإبراز المواهب والتعاون ولتقديم المبادرات الفردية أو الجماعية ذات البعد الوطني مهما كانت التوجهات السياسية للمنتخب، لأن الهدف هو تقديم الخدمات للمواطن في أحسن وضعية، بما يتماشى والسياسة العامة للحكومة وحسب الواقع المحلي.

سيدي الوزير،

ألا ترون أنه قد حان الوقت وحن الأوان لإعادة النظر في مقاييس الترشح لكل المجالس المنتخبة؟ وهذا لا لشيء إلا لأجل تفعيل دور هذه المجالس، باعتبارها إحدى واجهات الدولة، ناهيك أن العنصر البشري هو حجر الزاوية في بناء الحضارات، شكراً.

السيدة رئيسة الجلسة: شكراً للسيد صالح دراجي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الداخلية والجماعات المحلية، لتقديم الرد على السؤال، فليفضل مشكوراً.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيدة رئيسة الجلسة الفاضلة، السيدات الفضليات، السادة الأفاضل، أعضاء مجلس الأمة،

السيدات والسادة أعضاء أسرة الإعلام، السيد صالح دراجي، أحييكم أولاً تحية خالصة، وأتقدم لكم بالشكر على

الوطن.

كما تابعت كذلك تدخلاتكم عبر القنوات التلفزيونية أثناء خرجاتكم الميدانية، ومن خلال هذا الخطاب الموجه، نلاحظ ونستخلص نية طيبة من طرفكم، من أجل الدفع بعجلة التنمية الوطنية.

سيدي الوزير،

نعلم أن كل ولاية من ولايات الوطن تتكون من عدد من البلديات، لكن للأسف - الشديد - لاحظنا أن التعددية داخل المجالس الشعبية المنتخبة كانت شكلية متحيزة ومضرة بمصلحة المواطنين، نظراً لانعدام المستوى العلمي وانعدام التكوين المتخصص وقلة الوعي في طرح القضايا وحلها، ومعظم هؤلاء يجهلون الهدف والبعد الحقيقي لوظيفة الجماعات المحلية.

حقيقة، فالعروشية والرداءة تحل محل الذكاء والكفاءة والخبرة، فكثير من رؤساء المجالس البلدية والولائية، هم أشخاص لا علاقة لهم بالتسيير، فمنهم من لا يجيد حتى القراءة والكتابة ولا جدول الضرب.

سيدي الرئيس،

سيدي الوزير،

هكذا تضيع مصالح المواطنين وتحطم مصداقية الدولة، لا لشيء إلا لأننا لا نؤمن بالذكاء والشهادات العلمية والتخصص والتجربة في الميدان، هذه المعايير التي هي في الحقيقة أساس نظام الحكم الراشد والحوكمة في كل البلدان المتقدمة.

إن الجماعات المحلية البلدية والولائية نابعة في إطار أحكام المادتين 15 و16 من الدستور معرفة بالقانونين 08-90، 09-90، المؤرخين في 07 أفريل 1990، بحيث هما الوسيلتان للتنظيم المحلي ومشاركة المواطن في إدارة شؤونه عبر المجالس الشعبية المحلية المنتخبة، وما يسمى اليوم بالديمقراطية التشاركية.

سيدي الوزير،

معظم الجماعات المحلية تعيش عجزاً مالياً، بسبب أن مسؤوليها لا يهتمون إلا بالمدفوعات على حساب تقوية الإيرادات، كما أن معظم هذه المجالس عاجزة عن حل مشاكل المواطنين، لأن منتخبيها لا يقومون بأي دراسة ولا جرد لا للإمكانيات ولا للاحتياجات.

كما تعيش مجالسنا - سيدي الوزير - صراعات

الإدارة ومواكبة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ولاشك أننا من خلال هذا المسعى، سنترك الديمقراطية التمثيلية تأخذ مجراها الطبيعي نحو الأفضل.

كما أن للأحزاب السياسية دورها في اختيار المترشح الذي تلتبس فيه المؤهلات اللازمة لتأدية هاته المهمة، بصفته حقا منحه لها قانون الانتخابات.

من جهة أخرى، يمكننا ملاحظة بعض النقائص والاختلالات في التسيير على مستوى بعض المجالس المحلية المنتخبة؛ ولتدارك ذلك اعتمدت وزارة الداخلية والجماعات المحلية برامج تكوينية عديدة ومتعددة لصالح رؤساء المجالس الشعبية البلدية، باعتبارهم المسيرين الأولين للبلدية، قصد تحصيل الكفاءات وتحسين قدراتهم في التسيير والعمل، كما شملت هذه الدورة التكوينية كل الفاعلين في الحياة المحلية، لاسيما المفتشين، مدراء الإدارة، والأمناء العاممين للبلديات، قصد مرافقة رؤساء المجالس الشعبية البلدية في المهام التي يضطلعون بها.

وبهذا الصدد وعلى غرار السنوات الماضية، نظمت وزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 16 نوفمبر 2014، دورات تكوينية دامت 5 أيام لفائدة رؤساء المجالس الشعبية البلدية في مجال التسيير المحلي، وقد شملت عدة جوانب تتعلق بتنظيم وتسيير البلدية المالية المحلية، الصفقات العمومية، تسيير الموارد البشرية والمنازعات... إلخ.

وقد تم تنظيمها على ثلاث دورات، على مستوى المدرسة الوطنية للإدارة، وكذا المراكز الوطنية لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم المنتشرة عبر ولايات الوطن.

ونؤكد في الختام، على حرص السلطات العمومية على تحسين التسيير المحلي، من خلال دمج كافة الفاعلين في حركية تنمية محلية، من أجل تحسين المردودية وبلوغ الأهداف المسطرة.

أشكركم على كرم الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل الآن السيد صالح دراجي هل يريد التعقيب على جواب السيد الوزير؟ تفضل.

هذا السؤال الهام الذي يدعو إلى تفعيل دور المجالس الشعبية المنتخبة، من أجل ترقية كافة الأنشطة التي تضطلع بها الجماعات المحلية، من خلال إعادة النظر في مقاييس الترشح.

ولكن قبل ذلك، بودي أن أعود إلى السؤال، لأنه تفرّع وأصبح أكبر مما أعطينا من خاصية في الموضوع، لأننا إذا كان السيد صالح دراجي تطرق إلى عدة محاور أساسية مرتبطة بالتنمية المحلية بصفة عامة، ويرجع ذلك أساسا إلى هذا اللقاء الهام الذي جمع الحكومة بالولاية والذي تطرق إلى العديد من النقاط والتي من خلالها وضعت الحكومة، بالتنسيق مع الولاية، استراتيجية وخارطة طريق، هدفها الأساسي هو الرد والتكفل بهاته النقاط وهاته المحاور من منطلق المورد البشري، من منطلق تحسين وأنسنة العلاقة بين السلطات العمومية والإدارة بصفة عامة والمواطن، وكذلك نقاط أخرى عديدة مرتبطة أساسا بواقع التنمية الذي تعيشه الجزائر اليوم، ولكن اسمحو لي أن أتقيد بالإجابة على الموضوع الذي تطرقتم إليه بطريقة رسمية.

إن تسيير شؤون الجماعات المحلية، خصوصا مع التحديات الجديدة التي رسمتها الدولة وكذا متطلبات تحريك مشاريع التنمية وتوسيع مجالات الاستثمار المحلي ووضع بدائل اقتصادية جديدة من أجل خلق الثروة وتنويع مصادر الدخل للبلدية، تعد إحدى أهم التحديات المطروحة أمام المجالس الشعبية البلدية اليوم.

إن الغاية التي نسعى إليها، هي إذن الارتقاء بالجماعات المحلية، من تلك التي تنتظر الدعم المالي من الدولة إلى جماعات محلية خلاقية، تخلق الثروة وتوفر مناصب شغل للشباب البطال، ونعتبره من بين أكبر التحديات وتقدم خدمات ذات نوعية للمواطنين، ومن البديهي أن الاعتماد على المعرفة والخبرة والتكوين في مختلف المجالات، سيكون دافعا قويا لرفع تلك التحديات.

إن الإجراءات السارية المفعول الخاصة بالمجالس المنتخبة قد تم اتخاذها بناء على قانون، يسمى بقانون الانتخابات، والذي صادق عليه البرلمان بغرفتيه، بعد مناقشات مستفيضة وجادة تناولت كافة الجوانب؛ وضمن هذا السياق، أدرجت السلطات العمومية عدة ترتيبات تتعلق بصفة خاصة بتشبيب المترشحين وتشجيع للعنصر النسوي، الغاية منها التجاوب مع التحولات التي تعرفها

الانتخابات القادمة، التي تمثل القاعدة أحسن تمثيل وتمثل البلد، لأن الأمر يتعلق بتمثيل الجزائر، فالجزائر ليست قرية نعم، وحتى في القرية لابد أن ترتقي إلى الأعلى، شكرا سيدي الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد صالح دراجي؛ الكلمة لكم مجددا السيد الوزير، إن أردتم الرد على هذا التعقيب.

السيد الوزير: بودي فقط أن أوضح أمرا أنا أعتبره أساسيا، الصورة التي يجب علينا كمسؤولين على كل المستويات، سواء على مستوى المؤسسات المنتخبة أو على مستوى المؤسسات الإدارية، في كل المستويات، هو أن هذه الصورة ليست حقيقية في الميدان، الواقع يؤكد بأن هناك طاقات بشرية خلاقة وبنسبة كبيرة من منتخبين موجودين على مستوى المجالس الشعبية البلدية وعلى مستوى المجلس الشعبي الولائية، حتى لا نقول شيئا آخر نقول بنسبة كبيرة جدا.

ليست الحالات الاستثنائية هي التي تجعلنا نرى هاته المؤسسات المنتخبة الدستورية بأنها في غير مستوى طموحات المواطن الجزائري، في مختلف مناطق البلاد، هذا من جهة.

من جهة أخرى، تكلمت وقلت عن التكوين ورفع المستوى، وأنا كنت في دائرة وزارية تتكفل بالتكوين والتعليم المهنيين، وأن القيم العالمية اليوم تتكلم عن التكوين مدى الحياة، معناه بأن التكوين يومي.

الآن كيف نرسخ هاته الثقافة؟ هي في طريقها إلى التجسيد الحقيقي في الميدان من منطلق الإرادة الفردية وكذلك إرادة الهيئات السياسية وسبق أن تكلمت عليها وحتى الأحزاب السياسية عليها كذلك أن ترافق هذه الإرادة في وجود هذه المؤسسات؛ اليوم عندنا مؤسسات تكوينية على مستوى التراب الوطني، فما الذي يمنعنا حتى تكون عندنا شراكة كأحزاب سياسة مع هاته المؤسسات التربوية ومع هاته المؤسسات التكوينية وهاته المؤسسات الجامعية؟ لا شيء يمنعنا، إذن رفع المستوى التكويني لا أقول السياسي هو بين أيدينا ومرتبطة بإرادتنا كمجتمع متكامل في توجه واحد، نجعل منه المورد البشري الذي هو الإنسان

السيد صالح دراجي: شكرا سيدي.

أشكر السيد الوزير على صراحة إجابته عن السؤال؛ لكن - سيدي الوزير - نحن نعلم ما وقع في بلادنا، إننا في نوع من الأزمة ونحن فعلا في أزمة، وأنا معك أن هؤلاء المسيرين انتخبوا حسب قانون الانتخابات، لكن سيدي الوزير، قانون الانتخابات ليس قرآنا، لابد من مراجعته، إعادة النظر حسب احتياجات الوطن والبلاد؛ والعنصر البشري هو الأهم.

أنا لا أستطيع أن أفهم - سيدي الوزير - شخص أمي في بلدية لا يفقه في الميزانية ويخطط للميزانية، والدولة تضخ أموالا في الخزينة العمومية، إسمح لي - سيدي الوزير - هذا كفر وهذا كفر ضد الوطن، جريمة ضد بلادنا، أنا أتكلم لأنني غيور على وطني، هذا غير معقول!

الجامعة تكوّن - سيدي الوزير - أموال ضخمة تضخ لبناء الجامعات، لبناء معاهد التسيير وحين ترى الواقع..! خطابكم جيد جدا، أنا مختص في الخطاب - سيدي الوزير - لكن الواقع ليس ما نحن نشاهده، مستحيل وهاته الأدمغة!! ليس لدينا ما نخفيه مع الأنترنت وما تبعه، نحن نرى أن الطالب الجزائري والذكاء الجزائري يذهب «لسيليكون فالي» (silicon valley) من الذي يسير الأمريكيين؟ طبعا هم أمريكيون من أصل جزائري، هؤلاء لابد أن نشجعهم، الطلبة الشبية، التكوين، الكفاءة، المؤهلين.

كم عدد المتخرجين من الجامعة الجزائرية؟ لا يجب أن يطغى الجانب السياسي على الجانب العلمي والعنصر البشري ذي الكفاءة من المفروض هؤلاء هم الذين يسرون البلاد.

حارس مدرسة - سيدي الوزير - يبقى حارس مدرسة ولا يمكن أن يصبح رئيس بلدية، هناك أمي وحيد سير هذه الأمة ألا وهو الرسول صلى الله عليه وسلم، لكن نرى أمورا مثل هذه - سيدي الوزير - أنا أدعو وأتوجه إليكم كوزير داخلية، لإعادة النظر في قانون الانتخابات، يجب تقديم ما هو جيد.

الفريق الوطني بحاجة إلى أفضل لاعبيه حتى تتفوق الجزائر، هذه رؤيتي - سيدي الوزير - وعندنا العنصر البشري، عندنا كفاءات، عندنا جامعات، لدينا أحسن العناصر، الأمريكيون والإنكليزيون ليسوا أحسن منا، في وطننا فقط وضع الغطاء علينا، وهذا غير طبيعي! نتمنى - إن شاء الله - أن نرى أحسن العناصر في

وهو الثروة الحقيقية.

نقطة ثالثة لا يجب أن نخلطها مع أمور حقيقية أخرى عدم التفاهم على مستوى بعض المجالس، هي حقيقة موجودة، ولكنها لا تمثل الواقع المعيش على مستوى التراب الوطني.

نحن نعمل في إطار هذا العمل لكي نجعل هذا التصالح وهاته المصالحة بالدرجة الأولى بين المنتخبين على المستوى المحلي.

هناك بعض الناس الذين يجعلون الأمور الشخصية في قلب أولوياتهم، ولكن يجب على هاته الحالات القليلة جدا، الموجودة على مستوى التراب الوطني أن ترقى إلى تجسيد طموحات المواطنين.

ولكن في الأخير، أؤكد بأن إرادة الحكومة هي أن تجعل من قضية التكوين النقطة الأساسية في قلب كل هاته البرامج التي نعمل على تجسيدها ميدانيا، وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد الوزير وأنا أشاطركم الرأي، وليس من حقي أنني أتدخل، لكن بالفعل نحن بنني الديمقراطية؛ والديمقراطية بأخطائها وبيجابياتها، فلا بد أن نستفيد من تجارب بعضنا البعض، وأيضا كمنتخبين وإدارة وكأحزاب وكطبقة سياسية، كلنا في اتجاه واحد وهو المصلحة العليا للوطن وبنني ديمقراطية حققة، كما قال السيد دراجي، من خلال المشاركة التساهمية، ونحن طبعاً في هذا الطريق سائرون إن شاء الله، بفضل مجهودات الجميع: سلطات، جهاز تنفيذي وجهاز تشريعي وأيضا مجتمع مدني.

نبقى دائماً مع قطاعكم، السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية، والكلمة الآن للسيد جمال سعيد، لي طرح سؤاله الشفوي، فليفضل مشكوراً.

السيد جمال سعيد: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيدة رئيسة الجلسة المحترمة،

معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

أزف لكم تحية الإسلام، السلام عليكم ورحمة الله

تعالى وبركاته.

السيد معالي وزير الداخلية والجماعات المحلية، سؤال شفوي:

طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم سؤالاً شفويًا التالي نصه:

إن ظاهرة الطلاق قبل البناء أصبحت متواجدة بكثرة في المحاكم الجزائرية، حيث تشير الإحصائيات إلى أن عدد حالات طلاق قبل البناء بالجزائر، رغم خطورة الظاهرة على نسيج المجتمع، إلا أن الخطر الأكبر تتحمله النساء المطلقات على اعتياد التبعات الاجتماعية والقضائية، فكلمة «مطلقة» التي تسجل في عقد الميلاد تلازمها طوال حياتها وتشوه وضعيتها الفتاة في المستقبل مع الزوج الآخر الذي سي طرح عليها سؤالاً هي بريئة منه، لماذا طلقك الزوج الأول قبل الدخول بك؟

رفعال هذا الحرج، ندعو من خلالكم المختصين في القانون إلى الاجتهاد لإيجاد صيغة قانونية لإزالة كلمة «مطلقة» من شهادة ميلاد الفتاة التي طلقت قبل الدخول بها.

من جانب آخر، ندعو إلى محاربة ظاهرة الزواج الظرفي للحصول على سكن، من خلال تسجيل السكن باسم الزوج والزوجة معاً.

تقبلوا مني فائق التقدير والاحترام، السيد معالي الوزير، وشكراً.

السيدة رئيسة الجلسة: شكراً للسيد جمال سعيد؛ والكلمة للسيد وزير الداخلية والجماعات المحلية، لتقديم الجواب على السؤال المطروح، تفضلوا سيدي الوزير.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية: شكراً للسيدة رئيسة الجلسة؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدة رئيسة الجلسة المحترمة،

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

السيد جمال سعيد،

بودي قبل أن أقدم لكم هذه الإجابة، من منطلق

كما أن ضابط الحالة المدنية ليست من صلاحياته معرفة ما إذا كان الزواج قد استهلك أم لا، لأن الزواج بالنسبة إليه يبدأ من تاريخ تسجيله في سجلات الحالة المدنية؛ وبالتالي لا يجوز له قانوناً أن يغفل تسجيل حكم الطلاق على هامش عقود سجلات الحالة المدنية بالنسبة لكل من الزوج والزوجة المعنيين، سواء تم الدخول بالزوجة فعلاً أم لم يتم.

وتجدر الإشارة إلى أن مسألة التسجيل هذه قد تناولتها المادة 66 من قانون الحالة المدنية السالف الذكر، التي نصت صراحة على أنه ينبغي على ضابط الحالة المدنية الذي يحرر العقد أو يسجله أن يشير إليه في سجلات الحالة المدنية، الموجودة لديه خلال 3 أيام.

ويجدر التأكيد أيضاً على أن الأحكام القضائية المثبتة للطلاق قبل الدخول، توضح في منطوق الحكم بأن هذا الطلاق قد تم قبل البناء، حفاظاً على حقوق الأزواج، وذلك تماشياً مع المادة 16 من قانون الأسرة، التي تنص على أن الزوجة تستحق الصداق كاملاً بالدخول أو بوفاة الزوج وتستحق نصفه عند الطلاق قبل الدخول، أي أن المرأة المطلقة قبل الدخول لا تستحق من الصداق إلا نصفه، كما لا تستفيد من الإرث ولا تطبق عليها مدة العدة المحددة شرعاً في المواد من 58 إلى 61 من قانون الأسرة؛ لكن أؤكد في الأخير، مرة أخرى، بأن هذا الإجراء تقني، وفي إطار العمل على التكفل ومرافقة العصرية في وثائق الحالة المدنية في كثير من الحالات، فلا نحتاج أن نظهر هذه الحالات في وثيقة (S12) والعمل - إن شاء الله - على أن يكون الرد إيجابياً، للتكفل بمثل هذه الحالات، شكراً والسلام عليكم.

السيدة رئيسة الجلسة: شكراً لكم السيد الوزير؛ أسأل الآن السيد جمال سعيد هل يريد التعقيب على جواب السيد الوزير؟ تفضلوا.

السيد جمال سعيد: أشكر معاليكم على العناية بهذا الموضوع، وكذلك نشتم إنجازات القطاع التي قام بها في ظرف وجيز، ومنها تقريب الإدارة من المواطن، تخفيف الوثائق من الملفات الإدارية، سرعة تحصل المواطن على جواز السفر البيومتري وتوسيع صلاحيته إلى 10 سنوات،

القوانين المعمول بها فيما يخص هذه القضية، أؤكد لكم بأن فوج عمل موجود اليوم على مستوى وزارة الداخلية والجماعات المحلية، للتكفل بالجوانب التقنية (لتنحية هذه النقطة من شهادة الميلاد S12).

سوف نقدم لكم - إن شاء الله - هذا الإجراء في الأيام القادمة إن شاء الله، لأنها نقطة تقنية نحن نعمل هذا الإجراء في الأيام القادمة إن شاء الله، لأنها نقطة تقنية نحن نعمل على التكفل بها.

إنني وإذ أشاطركم القول بأن ظاهرة الطلاق قبل البناء قد انتشرت في مجتمعنا، حيث تصطدم هذه العلاقة الزوجية بالعديد من الصعوبات، وقد يكون مآلها الفشل، لا سيما بعد مرور مدة من إنشائها، نتيجة اختلافات جوهرية أو تقصير بالتزام الشروط المتفق عليها قبل الزواج ويكون الطلاق هو الحل، وقد أحل الله الطلاق وجعل منه مخرجاً لمن لم يتمكن من التفاهم والتراضي، ولكنه كما نعلم فإنه أبغض الحلال وقد أطر المشرع الجزائري الحالة المدنية للأشخاص، بموجب أحكام القانون رقم 08-14، المؤرخ في 09-08-2014، المعدل والمتمم للأمر رقم 70-20، الموافق 19 فيفري 1970، الذي ينظم القواعد التسجيل في سجلات الحالة المدنية، بما في ذلك البيانات الهامشية، كما أطر الأحوال الشخصية، بموجب أحكام القانون رقم 84-11، المؤرخ في 9 يونيو 1984، المتضمن قانون الأسرة، المعدل والمتمم، الذي يحدد شروط الزواج وأركانه وانحلال الزواج وأنواعه؛ وتحليل هذه الأحكام، يمكن القول بأن أي زواج تم أمام السلطات المؤهلة قانوناً واستوفى جميع الشروط واحترم أركان الزواج المفضلة في قانون الأسرة السالف الذكر وتم تسجيله في سجل الحالة المدنية، يعتبر زواجا شرعياً لا يمكن حله إلا بالطلاق، وأن هذا الطلاق لا يمكن إثباته إلا بحكم قضائي.

كما حدد قانون الحالة المدنية كليات تسجيل حالات الزواج والطلاق على هامش عقود سجلات الحالة المدنية، ضماناً لمصالح الأزواج، حق الرجل وحق المرأة، وحفاظاً على النظام العام وحماية الأنساب، وبما أن أي زواج يعتبر صحيحاً بمجرد تسجيل عقد الزواج وفق الشروط القانونية المعمول بها؛ ولا يمكن حله إلا بحكم قضائي، فإن مسألة الدخول أو عدمه هو أمر شخصي، يتم بالتوافق بين الزوجين ولا يؤثر بأي حال على صحة الزواج.

تحويل استخراج الوثائق الهامة من الدائرة إلى البلدية، كما نريد أيضا، ولوضع حد لظاهرة الطلاق قبل الدخول التي تفتشت في مجتمعنا وانجرت عنها ويلات على البنات، أن يتم عقد الزواج أياما قبل العرس، أي يكون مرافقا برخصة الإقامة، إقامة العرس، إذ نقلص المدة والدخول بالعروس وأي فسخ عقد في هذه المدة الوجيزة لا يسجل طلاقا في شهادة الازدياد.

من جهة أخرى، برزت للوجود ظاهرة الطلاق الصوري، وهي الحيلة التي يعتمدها الأزواج للظفر بالسكن اللائق، حيث تدرج ورقة طلاق صوري، أي على الورق، في ملف الاستفادة من السكن وبهذه الحيلة يتمكن الزوجان من الاستفادة من سكنين في الوقت الذي يحرم منه الآخرون. وللحد من هذه الظاهرة، نقترح أن يسجل السكن الاجتماعي باسم الزوجين، وفي حالة تأكد الطلاق، يسجل السكن باسم حاضن الأولاد فقط، وما شجع هذه الظاهرة هو أن القانون لا يعاقب على النوايا، فالطلاق بهذه الحالة يقع بطريقة قانونية ويسجل في الحالة المدنية لا عقوبة عليه، حتى ولو كان نوعا من النصب والاحتيال، لذا يجب على الإدارة محاربة هذه الظاهرة التي زاد انتشارها بعد إطلاق مشاريع «عدل» وكل من يتحايل على الأمة وبذلك على الدولة، هناك مقولة وأطلب عدم تأويلها، هذه موجهة للانتهازين، أقول «باش تحكم ثعلب يليق تكون حيلي عليه».

والحديث النبوي الشريف: «استوصوا بالنساء خيرا» وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: بارك الله فيك السيد جمال سعيد؛ وأرى أنكم اقتنعتم بجواب السيد وزير الداخلية، والحكمة تقول «الحيلة في ترك الحيل»، شكرا.

ننتقل الآن إلى قطاع التجارة، والكلمة للسيد عبد القادر شنيني، لطرح سؤاله الشفوي على السيد وزير التجارة، فليتفضل.

السيد عبد القادر شنيني: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة.
معالي الوزيرة،
السادة الوزراء،
زميلاتي، زملائي،
رجال الصحافة،

السلام عليكم.
الموضوع: سؤال شفوي إلى معالي وزير التجارة.
السيدة رئيسة الجلسة،
السؤال قدم منذ أشهر، هناك بعض العبارات تشير إلى
الزميل السابق، سأحاول كيف أصلحها.
معالي الوزير،

تحت إشراف مصالحكم عقدت يومي 30 و31 مارس الندوة الوطنية حول التجارة الخارجية، والذي حضرها جميع المتعاملين الاقتصاديين الذين أصروا على تخفيض الواردات من السلع وتشجيع الصادرات خارج المحروقات، لترجمة سياسة الخروج من الأزمة التي أصبحت تهددنا بعد انهيار أسعار المحروقات؛ من خلالها وتم وضع استراتيجية وطنية وخريطة طريق لإيصال بلادنا إلى بر الأمان.
سؤالي هو كالتالي:

1 - ماهي الإجراءات المتخذة التي هي في حيز التنفيذ؟

2 - وهل هناك استراتيجية لمكافحة التجارة الموازية؟
لكم مني، سيادة الوزير، فائق الشكر والامتنان.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للزميل عبد القادر شنيني على طرحه السؤال؛ وقبل أن أحيل الكلمة إلى وزير التجارة، السيد بختي بلعاب، لتقديم الجواب، بودي أن أرحب وأجدد الترحيب بكم، السيد الوزير، لكونكم تدخلون لأول مرة مجلسنا الموقر، مع معاونيكم، بصفتكم عضوا في الحكومة، مع تمنياتنا لكم بالتوفيق في أداء مهامكم على رأس قطاع التجارة، الذي تعرفونه جيدا، وأنتم عائدون إليه.

الكلمة لكم السيد وزير التجارة، فتفضلوا مشكورين.

السيد وزير التجارة:

السيدة المحترمة، رئيسة الجلسة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،
الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية، أشكر عضو مجلس الأمة، السيد عبد القادر شنيني على سؤاله الهام، الذي أتاح لي الفرصة للتطرق إلى موضوعين هامين بالنسبة لقطاع التجارة، وهما تأطير التجارة

الخارجية ومحاربة التجارة غير الشرعية.

سيدي عضو مجلس الأمة،

فيما يتعلق بنتائج الندوة الوطنية حول التجارة الخارجية المنعقدة يومي 30 و31 مارس 2015، تجدر الإشارة إلى أن هذه الندوة انعقدت في ظل ظروف اقتصادية، تميزت بتراجع محسوس في العائدات المالية للجزائر المترتبة - كما تعرفون - عن انهيار أسعار المحروقات في السوق العالمية، وقد شكل هذا الانشغال جوهر النقاش بين مختلف الأطراف التي شاركت في هذه الندوة، حيث أجمع كل المشاركين على ضرورة وضع سياسة جديدة واضحة المعالم تعبر عن انشغالات الجميع، في إطار استراتيجية شاملة للتنمية الاقتصادية.

ويعتبر ملف تقليص فاتورة الاستيراد والعمل على رفع حجم صادراتنا، إحدى أهم ركائز هذه الاستراتيجية التي تعمل وزارة التجارة على بلورتها، تماشيا مع التوصيات التي انبثقت عن هذه الندوة.

أما فيما يخص الإجراءات المتخذة من طرف وزارة التجارة لتأطير التجارة الخارجية، فتنقسم إلى قسمين: تدابير خاصة بالواردات وأخرى متعلقة بالصادرات وهي على سبيل الذكر لا الحصر كما يلي:

أولا، في مجال ضبط الواردات: قامت وزارة التجارة باتخاذ عدة إجراءات، قصد ترشيد وتأطير الواردات من أهمها:

1 - المبادرة بنص تشريعي، يعدل ويتم الأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، الذي صدر مؤخرا في الجريدة الرسمية، وهذا قصد توفير الإطار القانوني للسلطات العمومية، لتمكينها من ضبط مجال استيراد السلع، وذلك عن طريق رخص الاستيراد وتصدير بعض المنتجات، بهدف ترشيد الواردات وكذا حماية بعض فروع الإنتاج الوطني التي تلبى متطلبات السوق الوطنية من حيث الكمية والنوعية المطلوبة.

2 - تعزيز الرقابة والمتابعة الدقيقة لعمليات الاستيراد التي يقوم بها المتعاملون الاقتصاديون، بهدف وضع حد للممارسات غير النزيفة.

3 - الحد من عمليات الاستيراد لبعض المواد الكمالية. ثانيا، فيما يتعلق بتشجيع الصادرات خارج المحروقات:

فإن وزارة التجارة تخصص ميزانية سنوية للصندوق الخاص بدعم الصادرات، وذلك للتكفل ببعض الأعباء المرتبطة بعمليات التصدير لفائدة المصدرين كتكاليف النقل الدولي ودراسة الأسواق الخارجية وكذا مصاريف المشاركة في المعارض الدولية بالخارج. من جهة أخرى، فإن العمل منصب حاليا على بلورة دور غرف التجارة والصناعة عبر الوطن، لتحسيس المتعاملين الاقتصاديين بضرورة تحسين منتوجاتهم كما ونوعا، للاستجابة لمتطلبات الأسواق العالمية، هذا دون أن ننسى الدور الهام الذي تقوم به الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية في مرافقة ودعم المصدرين الجزائريين من خلال إنشاء «دار المصدر» للتكفل الأمثل بانشغالات واهتمامات المصدرين وكذا تأطير مشاركات المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين في مختلف التظاهرات الاقتصادية بالخارج وتزويدهم بكل المعلومات والإحصائيات المتعلقة بتقلبات الأسواق الخارجية.

بالإضافة إلى ذلك، فقد تم إدراج عدة تدابير تشريعية بمبادرة من وزارة التجارة، استجابة لتوصيات وانشغالات المتعاملين الاقتصاديين، خاصة فيما يتعلق برفع مدة إعادة توطين العائدات المترتبة عن التصدير إلى 180 يوما، عوضا عن 120 يوما المعمول بها سابقا، ورفع كذلك نسبة استفادة المصدر من عائدات التصدير إلى 20٪ عوضا عن 10٪ سابقا.

فقد اتخذت الحكومة الجزائرية، في إطار الثلاثية، عدة إجراءات تنفيذية بالتنسيق مع جمعيات أرباب العمل والشركاء الاجتماعيين لدعم المؤسسات المصدرة، من أهمها:

- التحفيز الجبائي، ويتمثل في الإعفاء من الرسم على النشاط المهني فيما يتعلق برقم الأعمال المنجز من عمليات التصدير.

- الإعفاء عن الضريبة على أرباح الشركات.

- الإعفاء من دفع الرسم على القيمة المضافة.

- التحفيزات الجمركية ومنها: جمركة السلع بمقر المصدر.

- وضع رواق أخضر خاص بعملية التصدير يسمح بالتصريح بالسلع دون مراقبة.

- إعادة العمل بالنظام الجمركي المعروف بـ(Dromback). أما فيما يخص الشرط الثاني من سؤالكم، السيد عضو

الأسواق الفوضوية، أي ما يعادل نسبة 43٪. هذا بالإضافة إلى الجهود المبذولة لتشجيع إقامة المراكز التجارية والفضاءات التجارية والمتاجر الضخمة والمتاجر الكبرى، ويعد دخول النص القانوني المنظم لهذه الفضاءات حيز التنفيذ، الأمر الذي سيسمح بضبط السوق وضمان التموين وتقديم خدمات مطابقة لما تقتضيه قواعد صحة وأمن المستهلك.

تلكم هي إجابتنا على سؤالكم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، نتمنى أن نكون قد أحطنا بانشغالاتكم، المتعلقة بموضوعي تأطير التجارة الخارجية ومحاربة التجارة غير الشرعية.

عادة لا أتقيد بالنص كتابيا، لكن في هذه المرحلة يمكن أن يفهم من كلامنا بعض الانزلاقات، لا نريدها، فأردت أن أحترز وأتقيد كتابيا بالنص، وإذا كانت هناك ضرورة ملحة لإضافة بعض العناصر على الإجابة الكتابية التي قدمتها، فأنا موجود لهذا الغرض، شكرا على حسن الاستماع.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد الوزير؛ فعلا إن كان هناك تعقيب، سنتعرف عليه في الحين مع السيد عبد القادر شنيني، تفضلوا السيد عبد القادر.

السيد عبد القادر شنيني: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة؛ شكرا معالي الوزير على التوضيحات التي في الحقيقة كانت كافية، خاصة وقد قررت تعزيز الرقابة وكذلك في وجود نص تشريعي حيز الدخول، هذا مفرح ويدل على اهتمامكم الكبير بهذا القطاع.

ولكن - معالي الوزير - الأمور اليوم التي نراها والأشياء الموجودة حقيقة في السوق هي مضرة أولا من الناحية الصحية وهي قاتلة أحيانا وغير لائقة ولا تحتاج بلادنا إلى هذه الأشياء.

وبهذا فتحنا أبوابا لتهديب الأموال والعملية الصعبة، وخاصة هذه الأيام التي خلفت نزيفا لأموال الدولة، كلنا نتساءل عنها؟ ونتمنى أنكم ستتخذون إجراءات صارمة في هذا المجال، وخاصة بالنسبة للرقابة، قبل أن تكون مادية، لأننا لما نأتي بإنتاج مضر، فإننا أولا ندفع عملة صعبة لشفاء المريض، هناك أدوية نخسر من خلالها مبالغ طائلة ولذا نطلب من سيادتكم أن تقفوا على هذا الباب.

مجلس الأمة المحترم، المتعلق بالتجارة غير الشرعية، فإننا في وزارة التجارة، نعتبر محاربتها أولوية من أولوياتنا الأساسية، التي تستدعي بالضرورة مساهمة فعلية من طرف كل القطاعات المعنية بهذه الظاهرة، بهدف التقليل من الآثار السلبية لهذه الظاهرة على الاقتصاد الوطني والبيئة والصحة وأمن المواطنين على المدى القصير، بغية القضاء عليها نهائيا في المدين المتوسط والبعيد.

كما يعلم الجميع، فإن السلطات العمومية، خلال السنوات القليلة الفارطة، بذلت مجهودات لا بأس بها في سبيل القضاء على الأسواق الفوضوية، المتواجدة في بعض الأماكن العمومية، مع توفير بدائل لفائدة المتدخلين فيها، خاصة من فئة الشباب، تفاديا لإعادة ظهورها أو تناميها.

وفي إطار إعادة إدماج المتدخلين في هذه الأسواق غير الشرعية، تم برمجة إنجاز 767 سوقا جواريا، تم استلام 594 سوقا منها، وتوزيع مربعاتها على مختلف التجار الذين كانوا ينشطون في الأسواق الموازية.

وبالموازاة مع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه قد تم وضع برنامج آخر لإنجاز 291 سوقا مغطاة عبر 48 ولاية، بهدف امتصاص المزيد من الأسواق الفوضوية.

وبالنظر لبعض العراقيل، تمت إعادة تقييم الأغلفة المالية، لتمكين البلديات العاجزة من إنجاز حصتها من هذه الأسواق وتم تحويل مبالغها إلى كافة الولايات، حيث ستنتقل أشغال إنجاز هذه الأسواق عن قريب.

ويجدر التذكير هنا، أن محاربة الأسواق الفوضوية هي عملية مشتركة بين كل القطاعات المعنية، خاصة بين وزارتي الداخلية والجماعات المحلية والتجارة، كما أن عملية امتصاص السوق الموازية مرهون بالقدرات الاقتصادية الوطنية والتي من شأنها خلق مناصب شغل في كل القطاعات، لاسيما الاستراتيجية منها على غرار قطاع الفلاحة، الأشغال العمومية، البناء، السياحة والصناعة التقليدية.

أما بلغة الأرقام، فإن الإحصائيات المتعلقة بجهود الدولة وسعيها الكبير لامتصاص الأسواق الموازية على المستوى الوطني إلى غاية نهاية شهر سبتمبر 2015 فهي كالتالي:

- عدد الأسواق الفوضوية المحصاة 1368 سوقا، تم القضاء على 945 منها، أي ما يمثل نسبة 69٪.

- عدد المتدخلين الذين تم إعادة إدماجهم حوالي 20000 من بين 45000 متدخل تم إحصاؤهم على مستوى

أنداك وقت الانقطاع في التموين، كيف وجد الجزائريون الطريقة للتصدي لهذه الظاهرة، كان الجزائري يشتري سيارة ويفضل أن يكون الصندوق الخلفي للسيارة ذا سعة كبيرة لكي يشتري السلع بكمية كبيرة بهدف الاحتياط، خرجنا من هذا المشكل، أنا تكلمت عن تضخيم الفواتير، فهمت غلطا من حيث الحجم، لم أكن أتصور أن النسبة التي تحدثت عنها تُضرب في برنامج الاستيراد الكامل، في حين أننا كلنا نعرف أن 50٪ من برنامج الاستيراد هو برنامج استيراد المؤسسات العمومية، لم أقل أبدا إن المؤسسات العمومية تساهم في تضخيم الفواتير، الآن مثلا في السداسي الأول، أوقفنا في الحدود ما لا يقل عن 30000 طن من المواد المستوردة، هذا التوقيف لم يتم على أساس تحاليل مخبرية، بل تم على أساس مراقبة بصرية، بالمراقبة البصرية فقد تبين أن المواد تشوبها عيوب خطيرة وتشكل أحيانا خطرا على صحة المستهلكين، فأوقفناها؛ وقلت - كزوير للتجارة - طبعاً أنا أفترض حسن النية عند المستوردين، فهناك مستوردون يقومون بعملهم كما ينبغي. أنت حين ترى شخصا يستورد سلعا انتهت صلاحيتها قبل أن تصل إلى السوق، بحكم نظام (CRE-LOX)، سبق أن قلت أنا لست ضد أي شخص، لكنني كوزير للتجارة، فهذا يشكل لي انشغالا كبيرا، السلعة موجودة ولكنها فاسدة ويأتي المستورد يقول لك هي بالفعل فاسدة، لكن الممون هو الذي خدعني!!

الممون قبض المال، بحكم النظام الذي فرضناه على أنفسنا، هذه هي النتيجة، وغالبا طريقة الدفع هذه موجودة ولكن من فرضها؟ فرضها البائع، هذا النظام الباهظ المفروض من الطرف الجزائري أي مفروض على نفسه، لهذا قلت عن هذا النمط من نظام الدفع لا بد أن نخرج منه، على الأقل لتمكين المستوردين الصادقين، الذين خدعوا من طرف الممون، تكون لهم إمكانية استرجاع مالهم لأنهم الآن لا يستطيعون استرجاعه، هذه ظاهرة.

ظاهرة أخرى تجعل ضعفا كبيرا في تنظيم السوق ألا وهي الهياكل التجارية.

بالفعل الهياكل التجارية ناقصة في الجزائر، خاصة مثلا بالنسبة للخضر والفواكه.

فيما يخص أسواق الجملة، عندنا تقريبا 10 مشاريع لأسواق الجملة لأبأس بها، وضعت في كل التراب الوطني

معالي الوزير،
أنتم تعلمون أحسن من أي أحد، أنه في 2014 كانت الواردات من (Chips) قد وصلت إلى 14 مليون دولار، هل صناعة هذا المنتج تحتاج إلى مصانع كبرى وإلى أموال ضخمة؟!

أنا أقول لا، لا! ولذا أتمنى من سيادتكم إجراء اتصال بينكم وبين وزارة الصناعة، لتحديد ماهي الحاجيات الصغيرة، من أجل خلق مؤسسات، خاصة في إطار (ANSEJ) نحن نشجع شبابنا ونفتح لهم الطريق، بدل أن نعطيهم أموالا طائلة لا فائدة منها.

هذا من ناحية التجارة الخارجية، أما بالنسبة - معالي الوزير - للتجارة الموازية، أنتم تعلمون أنها ليست تحت المسؤولية المباشرة لوزارة التجارة، بل هي تحت مسؤولية البلديات التي أصبحت أزقتها وشوارعها تعيش فوضى عارمة.

أصبحت الأرصفة مملوءة بالمزابل والطاولات والسيارات محملة بالسلع وتكتظ بها الشوارع وأصبح السير راجلا أو بالسيارات صعبا.

المسؤولية هذه ليست في الحقيقة مسؤوليتكم، ولكن بما أنكم منحتم أنتم كوزارة السجل التجاري لهؤلاء التجار، وكذلك وزارة المالية سمحت لهم بالإعفاء من الضريبة لمدة 3 سنوات، فأنا أرى أن لكم حق التدخل وحق الرقابة لتنظيم هذه الأسواق، لأنها تعود للجزائر بالخير من ناحية الجباية وكذلك لإعطاء الجمال الحقيقي لبلادنا وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد عبد القادر شنيني؛ الكلمة لكم مجددا السيد الوزير، هذه المرة - أظن - دون التقيد بالورقة، لأن هناك انشغالا آخر، جديدا طرحه السيد شنيني.

السيد الوزير: شكرا؛ أنا حاليا في فضاء مؤسساتي وأظن بصفتي وزيرا للتجارة لا أصدر إعلانات غير شرعية، الفضاء التجاري بصفة عامة فيه الآن صراع بين الطالح والصالح. وغالبا في الفضاء التجاري كلمة «طالح» أصبحت تعلق على كلمة «صالح»، أنا لا أجرم التجارة ولا أجرم المستوردين إطلاقا، بفضلهم وضعنا حدا لانقطاع التموين السائد في وقت مضى والذي كان يمس حتى المواد الأساسية، وعشنا

لا تحصل عليه الخزينة سيؤخذ من طرف المضاربين، وأحيانا يقال كيف يأخذ المضاربون ولا تأخذ الدولة؟! من الأحسن أن يكون هناك إعفاء، على الأقل الناس لن تعاني من الانعكاسات، وبالتالي معالجة الأوضاع تستدعي وقتا وتستدعي أيضا وسائل.

نحن نعمل على الرفع من مستوى الوسائل والرفع خاصة من مستوى أداءاتنا تقنيا، لا بد أن نتحكم في هذه المشاكل.

مثلا مؤخرا في ولاية جيجل كان الشغل الشاغل للوالي هو محاربة النشاطات الموازية، لأنها وصلت إلى درجة أصبح كيان الدولة كدولة يطرح: هل الدولة موجودة أم غير موجودة؟

إذن، محاربة السوق الموازية، بقدر ما هي ضرورة اقتصادية، فإن التحكم في هذه الظاهرة والقضاء عليها يثبت أكثر من أي شيء آخر وجود الدولة كدولة تفرض مراقبة قاعدة قانونية على كل الناس، ولا سيما في الفضاء التجاري. نحن سنواصل العمل، هناك تنسيق كبير بين وزارة الداخلية ووزارة التجارة ووزارة المالية، من أجل أن نضع حدا لهذه الظاهرة وعلى الأقل في المرحلة القادمة التقليل منها وتحديد توسعها في مجالات أخرى.

تكلمت عن التحويل غير الشرعي لرؤوس الأموال، هناك إجراء رفع من مستوى اليقظة والإدارات المعنية هي الجمارك، البنوك، وزارة التجارة وهناك ربط فيما بينها، لأن أحيانا اكتشاف هاته التحويلات لا يستدعي مراقبة شديدة، خاصة لما يتعلق الأمر بتحويل المواد (Bonusiers) والتي قيمتها معروفة، لأن هذه الظاهرة مست المواد (Bonusiers) وإثارة هذا الموضوع، ليس بهدف التطرق إلى حالة من الاضطراب، أنا أثرت هذا الموضوع لأنه واقع ليس بتصريح خاطئ، بل واقع، وفهمت خطأ لما قلت إن النسبة هي 30٪ وأعدت توضيحها.

الناس حينما يطرحون سؤالاً عن موضوع مثل هذا، كالصحفي لا أتوقع - حسب معايير التفكير - أن أطبق النسبة على كل البرنامج، هذا مستبعد، لكن لاحظت أن التعليقات المتتابة كانت عامة، مع التفكير أن المقصود به كل البرنامج، بمعنى أنه يمكن أن طريقه تفكيري أحيانا مختلفة عن الآخرين ولم أكن أتوقع أن هاته النسبة كانت ستطبق على جميع البرنامج، لكن الظاهرة موجودة ونمت

وهي في طور الإنجاز، سنستلم ثلاثة منها خلال السنة القادمة.

هذه الهياكل أكيد ستساعدنا في العمل، هناك بعض الوسائل لم تستعمل لحد الساعة، مثلا لاحظتم أن المواد المستوردة حين ينخفض سعرها في الأسواق الدولية، فالأسعار الداخلية تبقى على حالها، معناه أن وسائل الرقابة التي نستعملها لم تصل بعد إلى حد معين يمكن من رقابة هؤلاء المستوردين الذين حين ترتفع الأسعار يطالبون برفعها، لكن حين تنخفض لا تؤثر على الأسعار الداخلية، حتى وسائل الدولة ووسائل وزارة التجارة لحد الساعة تبدو أحيانا ناقصة إذا ما قارناها بحجم العمل الذي يجب أن تقوم به، وأحيانا أخرى تنقص بعض الكفاءات، لأن مراقبة الأسعار الداخلية وأثارها لا نملك بخصوصها قدرات رقابة ومتابعة، من أجل الوصول إلى نتيجة أحسن، من الناحية القانونية يمكن ذلك، أنا تفحصت القوانين، ووجدت أن التاجر الذي لا يرجع الأسعار وفق الأسواق الداخلية يعتبر قانونيا أنه مرتكب جنحة.

وسائل المراقبة في الماضي لم تكن موجودة، سوى هيبة الدولة الحارس، في المرحلة الحالية حين تكون هناك 5 عمليات مراقبة، 5/2 يتعرض للخضوع مباشرة، هذه الوضعية لم تكن موجودة في الماضي، معناه أن التجار الذين يتعرضون لهذا، أعتقد أنها نسبة عالية، بمعنى أن الخوف من الدولة الحارس انخفض.

كل هذه الأمور، يجب أن نعمل على إعادتها، لأن الرقابة ماهي إلا وسيلة لكي يعرف الناس أنهم يخضعون للرقابة، إذن الخوف من الحارس أكثر من الرقابة في حد ذاتها، لأن عملية المراقبة لا تتم باستمرار في كل الفضاءات وفي كل الأوقات، وهنا يدخل عامل التربية، ونحن على استعداد من أجل التوعية، حتى وإن لم نراقب كل شيء فلا إرجاع عادة الخوف من الحارس، وهذا عمل تقوم به كل مصالح المراقبة في كل الدول.

ظاهرة الأسواق الموازية، ظاهرة وصلت إلى درجة كبيرة، ففي القطاع الجاري وصل إخفاء رقم المبيعات إلى مستوى عال؛ في بعض الحالات لماذا نشرع ونضع معايير للضرائب، في حين يتحصل عليها التجار ذوي النوايا السيئة؟ لأن المعيار بالنسبة للضرائب هو فرض للتحصيل على الخواص، وحينما لا يكون التحصيل فمن يتحصل عليه؟ عندما

السؤال: هل هناك مصالح تراقب هؤلاء المرقين الأجانب أم لا؟ وإن وجدت هذه المتابعة والمراقبة ماهي نتائج تحقيقاتها؟ ولماذا السكوت عن هؤلاء الذين استفادوا من دعم الدولة لبناء السكن وبيعه بمبالغ خيالية، مع السماح لهم بتحويل نسبة مئوية بالعملة الصعبة وتركوا أصحاب هذه السكنات ينتظرون استلام سكناتهم إلى يومنا هذا؟ شكرا معالي الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد بوزيد بدعيعة؛ الكلمة لكم السيد وزير السكن والعمران والمدينة، للرد على هذا السؤال الشفوي، فلتفضلوا مشكورين.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيدة رئيسة الجلسة، السادة أعضاء مجلس الأمة، السيدات والسادة من أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ردا على سؤال العضو المحترم، السيد بوزيد بدعيعة، يشرفني في البداية أن أوضح بأن مصطلح المرقى الأجنبي غير موجود في قانون الترقية، قانونيا ليس عندنا مرقون أجنب، فيه بعض الترقيات يقوم بها الأجانب، لكن في إطار الاستثمار وليس في إطار قانون الترقية الذي تشرف على تطبيقه وزارة السكن والعمران والمدينة.

علاوة على ذلك، وبعد أن تميز قطاع الترقية العقارية بالفوضى التي كان يعرفها، والتي نعيش رواستها إلى اليوم من مشاكل واحتجاجات متكررة للمواطنين وحتى بالنسبة للمرقين الوطنيين الجزائريين، (LPA، LSP) ترقية حرة... إلخ، صدر هذا القانون الذي صرح الوضعية تماما وقد صدر في 2011؛ منذ 2011 إلى اليوم، يوجد ما يقارب 5500 اعتماد للمرقين الجزائريين ولا اعتماد لمرقى أجنبي واحد، لأن القانون لا ينص على المرقى الأجنبي، ومن الشروط الأساسية للقانون الحالي، أن يكون المرقى جزائري الجنسية ولا يمنع أن يشغل معه أجنبيا في إطار الاستثمار 49-51، كسراء أرض على أحد الخواص ويقومون بالترقية، فهذه ممكنة ولكنها نادرة وشاذة ولا يقاس عليها.

كانت هناك لجان على مستوى الولايات، على مستوى

وكانت موجودة حتى حينما كنت أنا في المرحلة الأولى مع وزير التجارة، حين فرضنا القيمة الممنوحة من أجل التصدي لهذه الظاهرة.

السيدة رئيسة الجلسة: سيدي الوزير، الرسالة وصلت، وأشكرك على هذه الإجابة الوافية والشفافية، على كل للحدوث بقية، كما يقال، للحدوث عن تطهير المناخ التجاري في الجزائر، مرة أخرى شكرا لكم.

نمر الآن إلى قطاع السكن والعمران والمدينة والكلمة للسيد بوزيد بدعيعة، فليفضل بطرح سؤاله الشفوي مشكورا.

السيد بوزيد بدعيعة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيدة رئيسة الجلسة المحترمة، السيدة والسادة معالي الوزراء، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر، السادة الضيوف.

طبقا للمادة 134 من الدستور، والمادتين 68، 71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمادة 76 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، يشرفني أن أتوجه إلى سيادة معالي وزير السكن بالسؤال الشفوي التالي:

في إطار السياسة المتبعة من طرف الحكومة الجزائرية، من أجل تدعيم الخطيرة السكنية للجزائر ومواجهة هذه الأزمة التي تعاني منها البلاد منذ الاستقلال، استفاد بعض المرقين الأجانب من تسهيلات كزملائهم الجزائريين، في إطار إنجاز السكن الترقوي وبأسعار باهظة، تم تسديدها من طرف أصحابها على ثلاث مراحل، في الوقت الذي تم فيه تحديد مدة الإنجاز.

لكن للأسف، فإن هؤلاء المرقين الأجانب أخلفوا وعودهم ومنهم من تجاوز هذه المدة بأكثر من سنتين، رغم الوعود المقدمة في بادئ الأمر بتسليم المفاتيح لأصحابها في الوقت المحدد والمتفق عليه، خاصة على مستوى ولاية الجزائر العاصمة.

السيد الوزير: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة. أعتقد - السيد بوزيد - أننا نتكلم لغة واحدة، ليس هناك فرق في التفكير ولا غيره.. كل ما يمس المواطن والوطن نتجند له سواسية مع بعض، ولكن عدم الاستلام في الوقت والإجراءات.. إلخ، أذكركم فقط بأن العقد شريعة المتعاقدين، لما يكون فيه عقد بين المواطن وهو خاص والمرقي أو المستثمر الذي هو كذلك خاص فإن الفيصل بينهم هي المحكمة، لا يوجب حل آخر، وهذا هو المشكل الذي تعاني منه عشرات الآلاف من سكنات (LSP) التي أخذها مرقون وكلفوا بإنجاز برنامج (LSP) ومنذ 10 سنوات دفع المواطنون المستحقات ولكن الاحتجاجات إلى يومنا هذا مستمرة لأنهم لم يستلموا السكنات.

فقط لكي ننور الجلسة إليكم معلومة، لقد اتخذنا قرارا أنه في آخر نوفمبر، رغم أننا طرف يشرف على القطاع وليس على العملية بنفسها، فمن هنا إلى آخر نوفمبر ستكون بين أيدينا الوضعية تامة، شاملة، مدققة بالنسبة لكل ورشة: (LSP و LPA) وماهي المشاريع التي لم تنطلق منذ 5 سنوات؟ وماهي التي انطلقت وتوقفت لمدة 20 أو 25 سنة؟ ماهي التي وصلت إلى 90%/80%؟ وما يستلزمها لإنهاء الورشة.. إلخ، ولكل مقام مقال، حينها سنتخذ قرارنا وسندرسها مشروعا بمشروع، لأنه لا مشروع يشبه مشروعا آخر، ولو تتابعون الأحداث الوطنية مؤخرا، فقد أشرفت أنا شخصيا على الجلسة مع أكثر مؤسسة ترقية هي (BATIGEC) وفيها مع كل التقنيين والمسؤولين، وكانت هناك التزامات وهي أننا نحل هذه المعضلة، لأنها معضلة حقيقية بالنسبة لمواطني العاصمة وبالأخص في درارية، لأن فيها ما يقارب 2000 سكن ولا سكن واحد سلم، علما أن مدة الإنجاز تجاوزت أكثر من 3 سنوات!!

أعتقد - إن شاء الله - نحن فيما يخصنا؛ بالنسبة لما التزم به الولاية والتزم به رؤساء الدوائر والسادة رؤساء البلديات، فالدولة الجزائرية تتحمله، رغم أننا لسنا طرفا مباشرا ولكن نتحمل باسم الدولة.

أما الإنسان الذي يأتي لكي يستثمر، فهناك قنوات أخرى تتكفل به وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد الوزير؛ باعتراف الجميع نشهد أن قطاع السكن والعمران يعرف

(CALPIREF) في إطار الاستثمار وليس في إطار الترقية العقارية، ووزارة السكن يمكنها أن تتدخل لما تكون هناك شكوك حول نوعية السكن أو خطر بالنسبة للسكن أو عدم احترام مقاييس القانون العمراني للمنطقة أو المدينة، أي ليس من حقه أن يبني أكثر من 05 طوابق أو 04 أو 07... إلخ، هنا تتدخل مصالحنا؛ أما في لب الموضوع، الاستثمار، أو الترقية.. فهذا ليس من صلاحيتنا، ولكن إذا كان هناك أي طارئ فنحن تحت تصرف البرلمان، هناك ملف واضح يجسد هذه الأمور، نحن تحت تصرفك السيد بوزيد شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد الوزير؛ أسأل الآن السيد بوزيد بدعيده هل يريد التعقيب على جواب السيد الوزير؟ تفضلوا.

السيد بوزيد بدعيده: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة؛ أشكر السيد معالي الوزير على الرد وتوضيح الأمر من أنه ليس هناك مرقون أجنب، طبعا لأن هناك بعض المستثمرين الأجانب والذين نسميهم «مرقين» هم موجودون فعلا وينشطون.

نحن أردنا أن نعرف سبب عدم احترام تسليم هذه السكنات في الأجال المحددة من الناحية القانونية؟ هذا هو مشكل هذه المؤسسات وكذلك نود أن نطلع على اللجنة التقنية لمتابعة الجانب التقني لهذه السكنات وكذلك الاطلاع على دفتر الشروط وما يحتويه دفتر الشروط لهؤلاء المستثمرين أو المرقين، هذا هو الإشكال الذي أردت أن أطلع عليه على مستوى أجهزة الدولة والحكومة، لأنه جانب مهم جدا وخاصة الأجال ومتابعة ما هو موجود في دفتر الشروط المحدد، لأن بعض المستثمرين - ولا أقول المرقين - في إطار السكن يتلاعبون بهذا الجانب.

في هذا الإطار، أشكر السيد معالي وزير السكن الذي يبذل مجهودات جبارة وكبيرة على مستوى قطاعه، وشكرا له على التوضيحات المقدمة، شكرا سيدتي رئيسة الجلسة.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد بوزيد بدعيده؛ الكلمة لكم مجددا السيد الوزير، للرد على هذا التعقيب، شكرا.

السؤال، لا أقول لك إنه ليس وجيها، هو سؤال وجيه، والوضع هذا هو، بالأخص بالنسبة للمشاريع التي أنجزت قبل 1984، عندي ملاحظة فقط وهي أن الملكية ليست للدواوين بل الملكية للدولة، الدواوين لديها مجرد صلاحيات في التسيير، في جني الإيجار والترميمات الصغيرة فيما يخص الكهرباء.. الوضع الذي نحن فيه اليوم، عندنا مشكل مع البناء العمراني القديم، حتى لا أقول الهش، بما فيه بعض الشوارع الضخمة، الفخمة للعاصمة أو قسنطينة، أو سكيكدة أو عنابة أو وهران، هناك كذلك إرادة الدولة لصيانة الممتلكات القديمة للدولة، هذا ما نحن عاكفون عليه، ولكن الحجم المالي لا يمكن أن تتصوروه، يتطلب ميزانية ليس في استطاعة الدولة أن تضعها خلال سنة أو سنتين أو ثلاث سنوات لما يكون فيه إشعار بالخطر في عمارة من العمارات، تتدخل الدولة مباشرة عن طريق الخزينة وعن طريق الحكومة وعن طريق وزارة السكن، حتى نحاول أن نرفع الخطر عن المواطنين.

اليوم نحن نرمم بوسائل تتطلب تقنيات عالية جدا، ولا نخفي ذلك عن بعضنا البعض.

أغلب المؤسسات التي دخلت اليوم في ترميم السكنات القديمة هي أجنبية: إسبانيا، إيطاليا، فرنسا.. إلخ، استفدنا من تجربتهم والتكوين، لأننا في الصفقات التي نمضيها معهم نفرض ونشترط عليهم تكوين المهندسين الجزائريين، لأن اليوم ليس من السهل ترميم عمارة مسكونة، دون إخلائها من السكان، فهم يعيشون حياتهم في حين الترميم قائم؛ وبالتالي نخرج هذه العمارة من الخطر؛ كذلك بالنسبة لتشويه المحيط، هناك بعض الأحياء التي أنجزت قديما، حقيقة أصبحت اليوم مع المحيط الجديد ومع كثافة السكنات التي تبني كالعمارات العليا، ورغم أنها بناء الدولة وليست قديمة جدا ولكنها تبدو كأنها بؤرة خارج النسيج العمراني، لذلك نحن نتصدى لهذا في إطار برامجنا المخصصة لإعادة الترميم أو إعادة إصلاح المحيط وهي تتطلب أموالا طائلة جدا.

كذلك ولكي لا نحمل الدواوين مالا طاقة لهم به، لحد الآن الكراء هزيل جدا، يعني العمارات الجديدة كراؤها لا يتجاوز 1500 دينار، ناهيك عن العمارات القديمة الذي يقدر بـ 300 دينار، ماذا ترمم؟ كيف ترمم بهذه المداخيل؟ أصبح بعض الدواوين عاجزا عن تسديد رواتب الموظفين،

طبعا نشاطا وحيوية كبيرة جدا، نتمنى التوفيق لكل الطاقم الحكومي ولوزارة السكن على وجه الخصوص.

نبقى دائما مع قطاع السكن والكلمة الآن للسيد بلقاسم قارة، فليفضل بطرح سؤاله الشفوي، تفضلوا سيدي.

السيد بلقاسم قارة: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدة رئيسة الجلسة،

معالي السيد وزير السكن والعمران والمدينة،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 8 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

السيد الوزير،

يعتبر ديوان الترقية والتسيير العقاري أحد أهم المؤسسات العمومية المكلفة بإنجاز وتسيير السكن، لكن الملاحظ هو غياب دور الصيانة وإعادة التأهيل للمجمعات السكنية الخاضعة لمسؤولية الديوان، بل وصل الأمر ببعض الأحياء أن أصبحت في وضع كارثي يشوّه المنظر الجمالي للعمران ويشكل خطرا على ساكنيه، في غياب تام لمصالح الصيانة التابعة للديوان.

والسؤال، ماهي الإجراءات التي تعتزم وزارتك اتخاذها ليضطلع الديوان بمهامه المنوطة به في هذا الخصوص؟ وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

السيدة رئيسة الجلسة: شكر السيد بلقاسم قارة؛ الكلمة للسيد وزير السكن والعمران والمدينة، لتقديم الجواب على هذا السؤال الشفوي المطروح، تفضلوا معالي الوزير.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة:

السيدة رئيسة الجلسة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السيد قارة الفاضل،

شبه تجارية، كل سكان أحياء «عدل» يسدون أعباء السكن والتي تقدر بـ 2000 دج شهريا.

2000 دج شهريا، لما نجمعها من 55000 ساكن، فهي تساوي أموالا تسمح بعقد صفقات مع مؤسسات شبانية ومؤسسات أخرى للصيانة، لغرس الورود، المساحات الخضراء... إلخ.

المواطنون إذا احتجاجوا فمن حقهم أن يحتجوا لأنهم يدفعون 2000 دج زيادة عن سعر السكن إذن غدا إذا طرح مشكل في «عدل» فنحن المسؤولون عنه وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: بارك الله فيكم السيد الوزير، شكرا مرة أخرى؛ ومن قطاع السكن نتحول الآن إلى قطاع التربية الوطنية والكلمة للسيد مسعود بودراجي، لي طرح سؤاله الشفوي، فليفضل مشكورا.

السيد مسعود بودراجي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيدة رئيسة الجلسة المحترمة،

السيدة وزيرة التربية الوطنية المحترمة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 8 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معالي وزيرة التربية الوطنية السؤال الآتي نصه:

يعاني سكان بلدية بوعيش، دائرة الشهبونية، ولاية المدية، من قلة المرافق التربوية الخاصة بالطور الإكمالي، بحيث يوجد بهذه البلدية إكمالية واحدة يفوق عدد تلاميذها 800 تلميذ، فهي تعاني من اكتظاظ كبير داخل الأقسام، بها 8 أقسام دورية مع العلم أن عدد سكان هذه البلدية يفوق 18.000 نسمة، وبها 15 مدرسة ابتدائية يتوجه تلاميذها الناجحون إلى إكمالية واحدة.

كما أن التلاميذ يزاولون الدراسة في الطور الثانوي،

لأن الكراء اليوم.. أمامكم مؤسسة لها الحق في النظر في الميزانية وكراء السكنات (OPGI) اليوم لا تصل إلى 40٪.

عندنا ما يقارب 1.10.000 سكن مؤجر، نسبة دفع الكراء لا تتجاوز 40٪ فكيف يكون الترميم والإصلاح والتجديد في غياب مدفوعات؟ إذن المشكل الذي طرحه السيد قارة هو مشكل حقيقي، خزينة الدولة أساسية، بغض النظر عن الدواوين، لأنها ليس لها دخل، فقمنا بهذه العملية وهي بيع هذه الممتلكات بالأخص التي أنجزت قبل 2004، مما يسمح لنا بترميم ما تبقى على عاتق (OPGI) وما سيباع للمواطن، فيه إجراءات أخرى قانونية، كتكوين نقابة للعمارة وغيرها، لأنها تصبح ملكية خاصة.

تبقى الملكية المشتركة في عمارة نحن من يقوم بها؛ هذا هو الجواب، السيد قارة، لا أدري إذا.. أقنعتك أم لا؟ ولكن هذا هو واقعنا، شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لكم السيد الوزير؛ أسأل الآن السيد بلقاسم قارة هل يريد التعقيب على جواب السيد الوزير؟ تفضلوا.

السيد بلقاسم قارة: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة؛ كما أشكر معالي السيد وزير السكن وال عمران والمدينة على عناصر الإجابة التي جاء بها في معرض رده على السؤال، وإن كانت الغاية من طرحه هو لفت انتباه الوصاية لظاهرة التسبب والفراغ الذي أصبحت تعيشه حظيرة الدواوين العقارية من جهة المتابعة والصيانة، مما أثر سلبا على المحيط العمراني وكذا على السكان ويجعل التفكير في إيجاد حلول وابتكار بدائل أكثر من ضرورة ملحة، كما كان الشأن لفكرة تمكين الشباب عبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من صيانة أحياء «عدل» مما يسمح لحظيرة دواوين الترقية والتسيير العقاري من استعادة وجهها الحقيقي ومن الثقة في إعطاء وجه مشرف لمدننا بشكل عام وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الكلمة لكم مجددا السيد الوزير إن كان هناك تعقيب.

السيد الوزير: ليس بتعقيب ولكن ربما هو إتمام لما قلته، لما نقارن (OPGI) بـ «عدل» فالمقارنة غير مجدية، لأن «عدل»

ينتقلون إلى بلدية الشهبونية التي تبعد عن مقر بلديتهم بـ 3 كلم.

معالي الوزيرة،

نظرا للنقص الفادح في المؤسسات التربوية بهذه البلدية، نطلب من سيادتكم تسجيل إكمالية وثانوية، للقضاء على هذا المشكل التربوي، علما بأن فخامة رئيس الجمهورية قد أعطى الأولوية في برنامجه لإنجاز مثل هذه المؤسسات للهضاب العليا وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد مسعود بودراجي؛ الكلمة الآن للسيدة وزير التربية الوطنية، لتقديم الجواب على هذا السؤال، تفضلي سيدتي مشكورة.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

السيدة رئيسة الجلسة،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

صباح الخير، أزول فلاون.

شكرا لعضو مجلس الأمة، السيد مسعود بودراجي، على سؤاله الذي يثير فيه مسألة نقص الهياكل التربوية ببلدية بوعيش، دائرة الشهبونية، ولاية المدية، خاصة في الطور المتوسط.

للرد على سؤالكم، سيدي المحترم، أقول بالفعل يوجد بالبلديات المعنية 15 مدرسة ابتدائية، وقد يبدو هذا العدد معتبرا، لا تكفي متوسطة واحدة لاستيعاب تلاميذها، لكن ما يجب أن نشير إليه، هو أن أغلب هذه المدارس ريفية ذات عدد قليل، حيث يبلغ عدد التلاميذ بها مجتمعة 1412 تلميذا. إن المتوسطة الموجودة بالبلدية تضم 816 تلميذا، بمعدل 34 تلميذا في الفوج التربوي الواحد، لذلك لا يمكن القول إن المتوسطة تعاني من الاكتظاظ حسب المعايير المستعملة اليوم، ولكن نتفق معكم أنه يجب تحسين الأمور، لذلك قمنا بالتكفل بانشغالكم من خلال بعض الحلول تتمثل فيما يلي:

1 - إستلام 4 أقسام توسعة ليصبح عدد الأقسام المتنقلة 4 بدلا من 8.

2 - تسجيل سنة 2016 متوسطة جديدة، هذا وينبغي التذكير أن نتائج التلاميذ في شهادات التعليم المتوسط دورة 2015 قدرت بـ 60.71٪ وتعتبر جيدة بالرغم من

خصوصية المنطقة.

أما على مستوى التعليم الثانوي، فقد تم اقتراح تسجيل ثانوية ببلدية ووضعها ضمن الأولويات. علما أن تلاميذ البلدية يبلغ عددهم 350 تلميذا متكفلا بهم بالدراسة في ثانوية فارس بني مهمل بالشهبونية في النظام الداخلي، ونتائجها فاقت المعدل الوطني في امتحانات البكالوريا، حيث قدرت نسبة نجاح الثانوية في شهادة البكالوريا 55.05. إذا كان هدفنا بالأمس هو ضمان التعليم للجميع، اليوم يجب أن يكون الهدف هو ضمان التعليم النوعي وتحسين ظروف التمدرس، لذلك فإن التوجه الحالي يتمثل في تحسين الخدمة العمومية للتربية، بإعادة النظر في بعض المعايير المستعملة اليوم وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لك السيدة الوزيرة؛ أسأل الآن السيد مسعود بودراجي هل يريد التعقيب على جواب السيدة الوزيرة؟ تفضل مشكورا.

السيد مسعود بودراجي: شكرا، ليس لدي تعقيب حول الجواب الذي تفضلت به والذي أكدت من خلاله حرص الحكومة على معالجة النقص المسجل في عدد المرافق التربوية على المستوى الوطني، ولا يأتي هذا إلا بتضافر جهود الجميع وليس قطاع التربية فقط، وننوه بهذه المناسبة بالمجهودات الكبيرة التي تبذلها الدولة، من أجل تحسين ظروف تمدرس أبنائنا والتكفل بانشغالات الأسرة التربوية في كل جوانبها.

وأثنى النتائج التي توصلت إليها الوزارة ونقابات القطاع، فمن شأن هذه النتائج أن تضمن السير الحسن والعادي للمنظومة التربوية.

نحن على يقين أن البرامج التي وضعها القطاع في إطار نظرتة الاستشرافية ستكفل بالنجاح وستمكن - على الأقل - في المدى المتوسط من توفير المرافق التربوية الضرورية وستقضي على ظاهرة الاكتظاظ التي تثار في كل بداية عام دراسي وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد مسعود بودراجي؛ إذن نحن متفقون - السيدة الوزيرة - وأنا أضم صوتي لصوت الزميل، وأثني على مجهوداتكم في قطاع حساس مثل التربية الوطنية، لبناء الأجيال القادمة إن شاء الله.

بداية، أشكر عضو مجلس الأمة، السيد عباس بوعمامة، على التساؤلات التي تفضل بها والتي تتعلق:
أولا، بمسألة الاكتظاظ.
ثانيا، الحركة التنقلية للأساتذة.
ثالثا، النقل المدرسي.

كما تلاحظون الأمر يتعلق بثلاثة أسئلة مستقلة وليس بسؤال واحد، أرجو أن أتمكن من الإجابة عليها جميعا في الوقت المحدد.

أولا، فيما يخص الاكتظاظ، تعتبر هذه المسألة انشغالا بالنسبة للقطاع الذي استفاد من برنامج هام خلال المخطط الخماسي الأخير، لكن بعض العوامل لم تسمح بتحقيق كل الأهداف المسطرة، ومن بين الأسباب الرئيسية التي تسببت في ظهور بعض جوانب الاكتظاظ، نذكر على سبيل المثال: محدودية وسائل الإنجاز، ونقص اليد العاملة وكذلك الوعاء العقاري.

وثانيا، عملية الترحيل التي استفاد منها الكثير من العائلات الجزائرية.

ثالثا، النمو الديمغرافي وارتفاع نسبة المواليد، خاصة منذ سنة 2000؛ ومع ذلك يمكن القول إن الاكتظاظ عرف تراجعا نسبيا هذه السنة، بعد أن تقرر في إطار التضامن الحكومي، تحديد الأولويات في مجال إنجاز الهياكل التربوية، خاصة في المناطق التي تشهد ضغطا كبيرا، إلى جانب جملة من الإجراءات التي تم اتخاذها لمعالجة الأمر وفتح أقسام توسعة في عدد كبير من المؤسسات التربوية، لتخفيف الضغط فيها ومراجعة الخريطة المدرسية في بعض المدارس الابتدائية، باللجوء إلى نظام الدوامين وفتح بعض الملحقات بالمتوسطات والثانويات في مؤسسات مجاورة.

وتقدر نسبة الأفواج التي تعاني من الاكتظاظ بـ 5.36٪ في الابتدائي، و 6.71٪ في المتوسط، و 3٪ في الثانوي. على المستوى الوطني، إن الأمر يتعلق أساسا ببعض المناطق التي عرفت تأخرا في إنجاز المشاريع المدرسية أو تلك التي عرفت أحياء سكنية جديدة تم الترحيل إليها من المناطق الأخرى.

فيما يخص السؤال الثاني، فيما يخص الحركة التنقلية للأساتذة، إن المعمول به هو أن تتم هذه الحركة قبل شهر جويلية، لتمكين كل الموظفين المعنيين من المقررات تعيينهم قبل الدخول المدرسي.

دمتم - إن شاء الله - بهذا الحرص وهذه الشجاعة في تأدية مهامكم، ونبقى مع قطاع التربية الوطنية - السيدة الوزيرة - والكلمة للسيد عباس بوعمامة، فليتفضل بطرح سؤاله الشفوي مشكورا.

السيد عباس بوعمامة: شكرا؛ بسم الله الرحمن الرحيم. السيدة رئيسة الجلسة، السيدة الوزيرة، زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يشرفني أن أطرح على معالي وزيرة التربية الوطنية، السؤال الشفوي التالي نصه:
معالي الوزيرة،

إن الدولة بذلت مجهودات كبيرة في التنمية، خاصة في قطاع التربية، من خلال إنجاز عدة هياكل تربوية في كل ولايات الوطن وحتى المناطق النائية، ولكن في كل دخول مدرسي نصطدم بواقع الاكتظاظ في عدة مدارس، كما يطرح في كل دخول مدرسي مشكل التحويلات بالنسبة للأساتذة والمعلمين وكذا النقل المدرسي بالنسبة للتلاميذ. السؤال المطروح؛ معالي الوزيرة،

1 - ماهي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة، من أجل حل مشكل الاكتظاظ في المدارس؟
2 - لماذا لا يتم اتخاذ إجراء تحويلات الأساتذة في نهاية السنة؟

3 - لماذا لا تتكفل وزارة التربية بالنقل المدرسي؟
تقبلوا مني فائق عبارات التقدير والاحترام، شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ كانت هذه الانشغالات والتساؤلات موجهة للسيدة وزيرة التربية الوطنية، فليتفضل السيدة الوزيرة لتقديم الجواب على هذا السؤال مشكورة.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

السيدة رئيسة الجلسة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، تحية مجددة وبعد؛

في بداية السنة تتم التحويلات، حوالي شهرين أو ثلاثة لا يدرس التلاميذ من جراء هذه الأمور المتعلقة بتحويلات الأساتذة، أنتم تعرفون أن مناطق أقصى الجنوب تعاني من قضية استقرار الأساتذة، تعرفون ذلك، وهذا راجع لعدة عوامل منها: التكفل الاجتماعي بالأساتذة مثل قضية السكن التي تعتبر أهم مشكل، لأن فيه برنامجا مسجلا في ولاية إليزي لـ 200 سكن منذ حوالي سنة 2008 ولم ينطلق حتى اليوم.

مشاريع وزارة التربية ما يمكن قوله بالنسبة لهذا الموضوع هو أننا لا نملك المسؤولية حول مشاريع وزارة التربية، لأننا نعرف أن هذه المشاريع يجسدها قطاع آخر، ولكن هذا غلط، لأن القطاع الذي يشرف على تجسيد مشاريع التربية، نرى دائما أن هناك مشاريع تنجز ولكن المدارس لا تنجز، بحجة مؤسسات الإنجاز، وهذا ليس ذنبا يتحملة التلاميذ أبناؤنا في هذه المناطق، هذه حجة مرفوضة ولا نقبلها، حتى نكون واضحين في هذا الموضوع، هذه نقطة.

بالنسبة لنقطة أخرى، في كل مرة يطرح مشكل الأساتذة، المدرسة العليا للأساتذة، نحن نتمنى أن يكون فيه اتفاقية، خاصة بالنسبة لمناطق أقصى الجنوب، أنتم تعرفون أن مناطق أقصى الجنوب ليس الولايات بالتحديد ولكن المناطق النائية، أنتم تعرفون أنه حين تأتون بشخص من حيدرة كي يعيش في تيمجرت أو أفرام لا يستطيع، هذا مستحيل! أو تأتون بشخص من قسنطينة، كذلك مستحيل! هذا ما يجعلنا نقول إنه لا بد أن تشجعوا شباب هذه المناطق، الذين يحوزون على شهادة البكالوريا، لما تأتون للتسجيل في المدرسة العليا للأساتذة، فيشترط عليهم 12 و13 كمعدل! المشكل ليس هنا، المشكل هو أنه تعطى له الفرصة أن يعيد سنة واحدة، هذا مشكل بالنسبة إلينا، نحن نتمنى أن يكون التأطير في هذه المناطق، مادام الحكومة تقوم بخصوصية لا نقبلها، وهي أن الهيئة التنفيذية تعين من كامل هذه الولايات، هذه نقطة خارج الموضوع ولكن أشير إليها، فالشيء الذي لا نقبله ونرفضه تفرضونه علينا، والشيء الذي نطالب به نحن كتأطير الأساتذة والمعلمين لا توافقون عليه؛ نحن لم نفهم هذه الطريقة؟! ياترى هل التلاميذ أبناؤنا في هذا الجنوب ومناطق أقصى الجنوب - عن قصد أو عن غير قصد - لا يتعلمون اللغة الفرنسية؟ لماذا؟ رغم أنه يتم إعفاؤهم في السنة السادسة ولكن هذا

غير أنه يتم بصورة استثنائية معالجة بعض الحالات القليلة جدا مع بداية الدخول المدرسي.

فيما يخص السؤال الثالث، والمتعلق بتكفل وزارة التربية الوطنية بالنقل المدرسي: إن القانون واضح بهذا الشأن، حيث تنص المادة 122 من قانون البلدية، على أن البلدية تتخذ كافة الإجراءات، قصد السهر على ضمان توفير وسائل النقل للتلاميذ والتأكد من ذلك.

كما تساهم وزارة التضامن الوطني في تدعيم حظيرة النقل المدرسي في المناطق النائية، أين تقل وسائل النقل العمومي، ومن أجل ذلك ترصد الدولة ميزانية سنوية للبلديات، تحت إشراف وزارة التربية الوطنية بالتعاون مع الوزارتين المعنيتين، من أجل تحديد المناطق التي تحتاج إلى النقل المدرسي، مع إحصاء التلاميذ المستفيدين من العملية.

إن التكفل بالنقل المدرسي هو انشغال مشترك، والقطاعات المعنية تبذل جهودا كبيرة لتلبية الطلبات المسجلة، حيث تضم حظيرة النقل المدرسي 6392 حافلة، ومع ذلك نقول إنه من الضروري مواصلة هذه الجهود، لتحسين ظروف التمدرس، لذلك تم تنصيب لجنة مشتركة مع القطاعات المعنية وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لك السيدة الوزيرة؛ أسأل الآن السيد عباس بوعمامة هل يريد التعقيب على ما جاء في جواب السيدة الوزيرة؟ تفضلوا.

السيد عباس بوعمامة: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة؛ شكرا للسيدة الوزيرة على هذا الرد، ولكن بودي أن أوضح بعض الأمور، خاصة بالنسبة لحركة تنقل الأساتذة، لأن في رد السيدة الوزيرة - كانت تقول - إن هناك حالات قليلة تتم في بداية السنة، ربما في العاصمة يمكن ذلك! ولكن في ولايات أقصى الجنوب لا، هذا غلط! حتى نكون صرحاء في الموضوع، لأن التحويلات تتم في بداية السنة وأضيف لك أنه فيه تلاميذ لحد الآن لا يتلقون دروسهم في اللغات الأجنبية، خاصة الفرنسية، في كل من بلدية برج عمر ادريس وبلدية الدبداب وعدة بلديات على سبيل المثال في ولاية إليزي، ضف إلى ذلك الولايات الأخرى لأقصى الجنوب، يبقى المشكل دائما مطروحا في كل سنة وهو أن

سيصدر قانون وسيتم تطبيقه وهذه السنة بصفة استثنائية وبمشاركة ومساعدة الوظيف العمومي، فتحنا المجال في مسابقة التوظيف، فالشخص الذي يكون لديه منصب ولا يلتحق به، نعطي الحق لمدير التربية من خلال دراسة الملفات أن ينتقل إلى الثاني والثالث، هذا لم يكن موجودا، حاليا الأمور تسير بهذه الطريقة، ثانيا، فيما يخص الظروف، نحن نعرفها، كلما التقينا في بعض البلديات نكتشف أن الظروف صعبة جدا، ولكن إذا أخذنا السكنات في إليزي هناك برنامج في 2008، 115 سكنا، وفي 2011، 80 سكنا وهذه السكنات وزعت ولكن لا يزال الفراغ موجودا، بما أن عدد الأساتذة يزداد بكثرة وهذا يدفعنا إلى التفكير في طرق أخرى للتدريس.

عندما لا يلتحق الأستاذ بالمدرسة نلقي محاضرة عبر الشاشة أو الفيديو (La vision conférence) لدينا بعض الإمكانيات التي نستطيع أن نعتمد عليها، ليس كحل مطلق ولكن هو حل بإمكانه أن يساعدنا لكي لا يبقى التلاميذ دون أستاذ.

أما التسجيل في المدارس العليا للأساتذة، نحن نعلم أن العدد قليل جدا والقوانين موجودة في هذا الشأن وتخص كل جزائري في البلاد، وإنما على علم الآن أن هناك طلبا كبيرا جدا لدخول هذه المدارس العليا؛ وبالتالي سيصبح معدل التسجيل ما بين 14 و15 تقريبا وهذا لفائدة القطاع، ولكن بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي، فإن عدد المدارس العليا سيرتفع حتى يستجيب للرغبات الموجودة.

وأقول وأعيد إن المشكل المطروح أو بعض النقائص ليس فقط في الجنوب ولكن حتى بعض المناطق النائية في الشمال تعاني من مشاكل، هذا هو الواقع، لا نتحكم في كل المعايير، البعض منهم مرتبط بتجنيد واستعداد بعض الموظفين الذين يرغبون في الحصول على منصب، ولكن على ما يبدو أنهم ليسوا محتاجين إلى منصب شغل لأنهم يريدون أن يكون لهم الاختيار، هذا يعني أن لهم مدخولا آخر، إذن إذا لم يلتحقوا بمناصبهم فمن المحتمل أن يكون لهم مدخول من جهة أخرى، إذن ليسوا بحاجة إليه، والحق معك فهذه الوضعية تتكرر، رغم أن هذا العام تحضير الدخول المدرسي كان في شهر جويلية، وأعاهدكم أن الدخول المدرسي 2016-2017 سيكون بانضباط وتحكم أكثر فيما يخص توزيع الأساتذة والدخول يكون أحسن من هذه السنة.

الإعفاء مرفوض، لأن السنة السادسة هي القاعدة، في السنة السادسة تعفونهم وفي البكالوريا تكون الفرنسية نقطة محسوبة!

هذه الطريقة لم نفهمها! أقول لكم بكل صراحة، هذا يجعلنا نطلب منكم أن تجدوا طريقة وتشخصوا القطاع، لأن هذه الولايات منذ 15 أو 20 سنة وهي في ذيل الترتيب في كل عام، هذا ما يجعلنا نطرح علامة استفهام؟ هل شخصتم القطاع في هذه المناطق؟ وقمتم بدراسة للبحث عن السبب؟ إذا كان أبناءنا ضعيفي المستوى - الله غالب - نتقبل الأمر، ولكن إذا كان المشكل في مستوى التأطير ومستوى البرامج التربوية، فيودنا أن تعالجوا هذه المشاكل، مادامت الدولة تتكفل بشأن التربية، نحن لا نقول إنها لم تبذل مجهودات، الدولة بذلت مجهودات وسجلت مشاريع ضخمة حتى في المناطق النائية، ولكن بمراعاة خصوصيات المناطق وشكرا سيدتي.

السيدة رئيسة الجلسة: يعطيك الصحة، شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ الانشغال بكل تفاصيله وصل للسيدة الوزيرة التي نطلب منها - إن أرادت - التعقيب على هذا الانشغال وعلى هذا التساؤل، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة: شكرا على هذا التدخل، وأستطيع أن أقول بأن مسألة التمدرس ومسألة تحسين هذه الظروف هو انشغال دائم لدى وزارة التربية الوطنية، في شهر أوت قمنا بملتمى جرى فيه بحث دقيق، حاولنا مع بعض مدراء التربية، خاصة في ولايات الجنوب، أن نأخذ بعض الإجراءات مشاركة ومساهمة كل الإطارات في هذه الولايات وكل مدير تربية، خرج بما يسمى بمشروع المؤسسة ومشروع الولاية.

ثانيا، إن مسألة الإعفاء التي كانت تعتبر كحل لنقص التمدرس في بعض اللغات، ليس في الفرنسية فقط، بل كانت تطبق كذلك في اللغات الأجنبية الأخرى، خاصة في الثانوي، أنا غير مقتنعة بهذا الحل، ومن أجل هذا قمنا بمجهود مكثف لتوظيف أساتذة، وأنتم ترون في كل سنة قطاع التربية الوطنية يوظف ما بين 15000 و20000 أستاذ، ولكن في الميدان نرى بعض المشاكل التي تطرح وهو أن بعض الموظفين لا يلتحقون بمناصبهم، وفي هذا الصدد

ذات الصلة، لتوفير الأمن والسلامة لهؤلاء التلاميذ؟
- متى يشعر الأولياء بالأمان على مصير أبنائهم وهم متواجدون بتلك المؤسسات التعليمية؟
لكم مني فائق التقدير والاحترام وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد حسني سعدي؛
الكلمة لكم السيدة وزيرة التربية الوطنية، لتقديم الرد على هذا السؤال المطروح، فتفضلي مشكورة.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

السيدة رئيسة الجلسة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
تحية مجددة وبعد؛
أشكر عضو مجلس الأمة، السيد حسني سعدي على سؤاله الوجيه.

فعلا، أصبحت ظاهرة العنف واللاأمن انشغالا حقيقيا،
ما يتطلب تظافر الجهود؛ وإننا على مستوى قطاع التربية
عازمون على القيام بكل ما يمكن لمعالجة هذه الظاهرة، لأن
أي حالة من هذا النوع هي حالة غير عادية وغير مقبولة ولا
يمكن السكوت عنها.

من واجبنا، كمؤسسة تربوية، حماية حقوق جميع
أعضاء الجماعة التربوية، بداية من التلميذ الذي هو سبب
وجودنا. هناك إجماع اليوم حول ضرورة أن تكون المدرسة
فضاء محميا ويحمي في ذات الوقت، لذلك سيكون شعار
اليوم الدراسي الذي سينظم بعد غد السبت 14 نوفمبر
2015 بثانوية الرياضيات بالقبة، وسيتم فيه تقديم نتائج
عمل الأفواج المشتركة: وزارة، نقابات، وجمعيات أولياء
التلاميذ، من أجل مدرسة ضامنة للحماية والإدماج، ذات
جودة وبمناى عن العنف، وسوف يشارك في هذا اليوم
الدراسي كل الفاعلين، إطارات التربية، نقابات، جمعيات
أولياء التلاميذ، ممثلون عن القطاعات المعنية، وممثلون عن
أجهزة الأمن.

إن هذا اليوم الدراسي هو مبادرة أخرى، تأتي لتضاف
إلى كل المبادرات التي اتخذها القطاع سابقا، لاقتراح خطة
عمل تتضمن إجراءات يمكن تنفيذها على المدى القصير،
المتوسط والبعيد، وتبقى الأبواب مفتوحة لاستقبال كل
الاقتراحات التي تساهم في معالجة الظاهرة.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيدة الوزيرة؛ على
كل فإن الأسئلة الشفوية والكتابية وجدت لهذا الغرض،
لاستدراك العجز ونقاط الضعف الموجودة هنا، ونواصل مع
قطاع التربية الوطنية التي تحظى بالاهتمام وبحصنة الأسد في
جلستنا اليوم، والكلمة للسيد حسني سعدي، فليفضل
بطرح سؤاله الشفوي مشكورا.

السيد حسني سعدي:

السيدة رئيسة الجلسة المحترمة،
السيدة والسادة الوزراء،
إخواني أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،
السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68
و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08
مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني
ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما
وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم سؤالاً شفويا
التالي نصه:

معالي الوزيرة،

تشهد بعض المدارس الابتدائية وحتى المتوسطة،
بالعديد من ولايات الوطن في الآونة الأخيرة، استنفارا
كبيرا لدى أولياء التلاميذ أمام المؤسسات التربوية، بسبب
تخوفاتهم من مختلف الجرائم كالاغتيالات المتكررة على
أبنائهم، أثناء تواجدهم أو توجههم إلى الدراسة، بالإضافة
إلى بعض السلوكيات التي انتشرت كالسرقة وترويح
المخدرات وبعض المظاهر التي تخل بالأداب وانتشار الغرباء
والمنحرفين أمام مقرات المؤسسات التربوية، بالإضافة إلى
وجود سيارات غريبة مركونة أمام تلك المدارس، مما زاد من
هلع وقلق الأولياء من هذه الظواهر التي أصبحت في تزايد
مستمر وبشكل مخيف.

معالي الوزيرة،

على ضوء هذه المعطيات، يكون السؤال التالي:

- ماهي الإجراءات والتدابير الواجب اتخاذها للحد من
هذه الظاهرة؟

- هل قامت وزارتك بالإشراف والتنسيق مع الجهات

- التوقيع على ميثاق أخلاقيات المنظومة التربوية واستقرار القطاع الذي يحدد حقوق وواجبات كل أفراد الجماعة التربوية.

- تحسين النصوص التنظيمية المتعلقة بمختلف المجالس الموجودة في المؤسسات التعليمية، خاصة مجالس التأديب، للقيام بدورها في مواجهة الظاهرة.

كل هذا في انتظار ما ستقدمه اللجنة المشتركة التي ستعرض مقترحاتها يوم السبت القادم، مع الإشارة إلى ضرورة ضمان المتابعة والمرافقة النفسية، لمن كان ضحية اعتداء أو أعمال عنف، مهما كان شكلها، ويكون ذلك من خلال:

- تفعيل دور مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني ووحدات الكشف والمتابعة.

- ترقية أداء مساعدي التربية والمشرفين التربويين ومستشاري التربية، بتكوينهم في مجال التكفل النفسي، لمن كان ضحية عمل عنف أو اعتداء.

وأختم مداخلتني بالقول، إن أهم ما يمكن القيام به لمعالجة ظاهرة العنف، هو التصدي لكل الخطابات التي تجدد مبررات له وترافع من أجله، وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيدة الوزيرة؛ وبعيدا عن العنف وظاهرة العنف بكل أشكالها وأنواعها، أسأل السيد حسني سعدي هل يريد التعقيب على جواب السيدة الوزيرة؟ تفضلوا.

السيد حسني سعدي: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة؛ نشكر بدورنا السيدة الوزيرة على هذا الرد الوافي والمستوفي، ولا نشك في الجهود التي تبذلها دائرتكم في مجال التربية الوطنية، وسؤالي كان يتمحور حول بعض السلوكيات والظواهر خارج مقرات المؤسسة التي نلاحظها من حين لآخر، لأن العنف داخل الوسط التعليمي وخارج مقرات المؤسسة، وهذا ما كان بودي أن أركز عليه، لأننا نحن نتكلم كأولياء.

نلاحظ بعض السلوكيات والظواهر على مقرات المؤسسات التعليمية، والحقيقة أن المؤسسات التعليمية كأنه لا يعينها الأمر في بعض الأحيان وهذا خطأ! المؤسسات التعليمية يهملها الأمر ويهملها الأفعال التي تقع

بالنسبة للآفات والاعتداءات التي تسجل أمام المؤسسات التعليمية، تعمل وزارة التربية الوطنية حاليا على ضبط قائمة المؤسسات التي سجل في محيطها عمليات عنف، قصد تبليغها للمصالح المعنية، لتكثيف الدوريات بجوارها.

في هذا المجال، يندرج تدخل الوزارة، في إطار مساعدة المصالح المعنية، على توفير الأمن في المحيط المجاور للمؤسسات المدرسية التي تشهد عملية عنف واعتداءات متكررة.

أما فيما يخص بعض المظاهر التي تسجل داخل المؤسسات المدرسية، فالتكفل بها يتم عن طريق تشخيص الوقاية والتحسيس والمتابعة.

إن التشخيص الدقيق للوضعية الذي يحدد أسباب الظاهرة والفتات المعنية بها، يسمح لنا بمعرفة الظاهرة من كل جوانبها، ويكون ذلك على ضوء دراسات وتحقيقات وملتقيات والأيام الدراسية التي تقوم بها الوزارة، بمشاركة كل الفاعلين ومن خلال قنوات التواصل الكثيرة التي وضعتها وزارة التربية الوطنية تحت تصرف المواطنين، كموقعنا الإلكتروني وصفحاتنا على شبكات التواصل الاجتماعي، وبريدنا الإلكتروني «أمانة» يسمح للمواطنين بالتواصل معنا مباشرة وإيصال انشغالاتهم، ونحن نجيب بشكل مستمر عليها جميعا، هذا إلى جانب الخط الأخضر 75-10 الذي وضعته الوزارة تحت تصرف المواطنين، بدءا من أفريل 2014.

إن التوعية والتحسيس بضرورة تبليغ وإيداع شكاوى عن الانحرافات والآفات والمظاهر التي تخل بالأداب العامة أمر مهم، وإن السكوت على مثل هذه التصرفات يزيد انتشارها، كما تلعب الوقاية دورا كبيرا في الحد من ظاهرة العنف، حيث يجب التأكيد على معالجة الخلافات عن طريق الوساطة والحوار؛ وفي هذا المجال ستعتمد الوزارة على التكوين، حيث ستقوم بتكوين كافة موظفي القطاع في مجال الوساطة وتسيير النزاعات وكيفية الإصغاء للآخر، إلى جانب سلسلة من التدابير، تتمثل أساسا في:

- التعاون والاتصال مع الأولياء ومختلف المتعاملين التربويين.
- فتح ملف توظيف الحراس ومختلف الأعوان في المؤسسات التربوية، خاصة في المدارس الابتدائية، بالتنسيق مع وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

الكبير جدا.
السيدة الوزيرة: شكرا على تدخلك؛ ولكن لما تكلمت عن العنف خارج المدرسة، أنت تعلم أنه ليس تحت مسؤولية المدرسة، بل مسؤولية الجميع، يعني كل القطاعات. أنا ركزت على ما يهمنا لكي لا نتهرب من المسؤولية، لما نتكلم عن العنف كل واحد يرمي الكرة للآخر، أنا أقول إذا اتخذ كل قطاع على عاتقه المسؤولية والإجراءات اللازمة، نستطيع أن نصل إلى جو ومناخ آمن.

فيما يخص داخل المدرسة، واقترحت أجهزة كاميرات، ولما تكلمت مع فوجي العمل اللذين نصبتهمما قلت لهما قدما لنا الإجراءات التي تكون واقعية، أعددنا قائمة، أغلقنا على أنفسنا في مكتب، وسنأخذ بهذه القائمة، ولكن هذه الأمور لها ارتباط مع إمكانيات القطاع وكذلك عندها ارتباط مع الأخلاقيات التي لا بد لكل واحد منا أن يلتزم بها، فالبعد الأخلاقي يلعب دورا كبيرا جدا نحتاجه الآن في القطاع.

لدينا محاولات في إطار بعض القوانين الموجودة، ولكن في الميدان هي تطرح مشكلا اليوم أكثر من أي وقت آخر، نحتاج إلى المزيد، فالناس واعون، مدركون هذه الوضعية، لعله في الماضي لم يكن الأمر كذلك ولكن حاليا كل واحد يحرص على ابنه ويحرسه بنفسه، وهذا يبين بأننا قمنا بقفزة نوعية، ولا بد أن نحافظ عليها حتى يكون قطاع التربية مصدر أمان وحين يرسل الشخص ابنه يشعر بالارتياح، وهذا يحتاج نوعا من الاستقرار، لأن عدم الاستقرار يولد الخلط في تحمل المسؤولية وبالتالي انزلاق بعض الأمور.

ولما تكلمت عن عملية التوظيف وتكلمت عن الحارس، فهذا الأخير يتم توظيفه من طرف وزارة الداخلية علما أن هذا المنصب يلعب دورا كبيرا جدا في الوسط التربوي؛ وبالتالي يجب أن يلتزم بأخلاقيات المهنة ويتصف بأخلاق عالية، فهو يحرس مدرسة كبيرة تضم عددا كبيرا من التلاميذ، ولكن بهذه الأخلاقية وهذا الاستعداد يستطيع أن يعرف من دخل ومن لم يدخل، وحتى الشخص المشبوه أمام المدرسة، المشكوك في سلوكه، أي أن الحارس يشارك في حماية أبنائنا، وفي هذا الصدد نحن متفوقون تماما، وكما قلت إن هناك ضغطا كبيرا كلكم تعيشونه في قطاع التربية الوطنية، فلا بد، بصفة عامة، أن نكافح كل الخطابات وكل الممارسات التي تعتمد على العنف داخل

داخل المؤسسات أو حتى خارج المؤسسات، لأن الأولياء حين يوجهون أولادهم للدراسة والتعليم، فهم في حماية المؤسسات التعليمية، لأن قانون التأمينات على حوادث العمل يحسب ساعة قبل العمل وساعة بعد العمل، طبقا للقانون المعمول به، فلهذا بودنا أن تطور المؤسسات التعليمية نشاطها وتدابيرها وأنت مشكورة على اتخاذك التدابير والتي ستكون في المستقبل محل تنفيذ، لكن أردنا أن يكون لهذه المؤسسات التعليمية مبادرة ويكون لديها تدابير خارج المؤسسات التعليمية، مثلا ذكرت قضية التكوين وتوظيف الحراس، هذا مهم جدا، لأنني أتأسف حين أرى مثلا حارس ابتدائية يخبئ أفراسا مهلوسة داخل القسم في مستغانم، «يرحم باباك» ماذا تفعل حين ترى مؤسسة فيها هذا النوع من الأشخاص؟ ماحيلة هذا الوالد؟ أيحرس ابنه داخل مؤسسة؟ ما العمل عندما تسمع بمعلم يتحرش بتمليذتين في الطور التحضيري؟! «يرحم باباك» ماذا يفعل هؤلاء الأولياء؟ وكيف ومن يحرسون؟ داخل أم خارج القسم؟ ولذلك، كما ذكرت - سيدتي - طريقة التكوين والتوظيف لا بد أن تكون لها معايير صارمة، لأننا لا نتعامل مع بضائع إنما نتعامل مع تلاميذ مع قصر، في مامن عن هذه الأشياء، فلهذا يجب أن يكون الجهد مضاعفا 10 مرات لأن المسألة حساسة؟ تلقينا شكاوي واستفسارات وتوضيحات من الأولياء، إذ أصبحوا لا يأمنون على أبنائهم، لا خارج المؤسسة ولا داخل المؤسسة؛ وبالتالي بات من الضروري اتخاذ إجراءات استعجالية لمعالجة هذا الضرر.

بالإضافة إلى مشاكل الأمن، هنا في بعض المناطق النائبة، الأولياء أوقفوا أبناءهم عن الدراسة، لانعدام الأمن، ولا يخفى عنكم أنه في أوقات الشتاء، التلميذ يخرج في الليل ويعود في الليل، من هو الولي الذي يسمح لابنته أن تذهب للدراسة في مناطق نائية ولا يوجد نقل مدرسي؟! من جراء ذلك، نحن والأولياء نعاني في هذا المجال.

في مجال آخر، لماذا لا تضع المؤسسات أجهزة كاميرات أمام مؤسساتها، على الأقل تراقب المشتبه فيه، للتقليل من هذه الظاهرة، وعلى كل حال أنت مشكورة على هذا المجهود، وتتمنى أن تؤخذ اقتراحاتنا بعين الاعتبار وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد حسني سعيدي؛ الكلمة مجددا لكم السيدة الوزيرة، للرد على هذا التعقيب

من المسلمات أن الرياضة أصبحت شغل أغلب سكان المعمورة، خاصة كرة القدم، اللعبة الأكثر شعبية. وفي هذا الإطار، إن ولاية سطيف استفادت من ملعب لكرة القدم يسع 50000 متفرج في سنة 2007، كان قد تفضل به فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، عند زيارته لهذه الولاية في نفس السنة المذكورة أعلاه. هذه الهدية جاءت من طرف فخامته، عندما أحرز نادي وفاق سطيف الكأس العربية للأندية البطلة.

السيد الوزير،
غير أن هذا الملعب لم ير النور بعد، لأسباب نجهلها. معالي وزير الشباب والرياضة المحترم، هل يعقل أن هدية القاضي الأول للبلاد، ممثلة في فخامة رئيس الجمهورية، تبقى تراوح مكانها لمدة تزيد عن ثماني (8) سنوات؟
فمتى يجسد هذا المشروع على أرض الواقع الذي هو حلم كل الرياضيين وسكان الولاية المتبعين للشأن الرياضي؟
تقبلوا - معالي الوزير - مني فائق الشكر والتقدير والاحترام، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيدة رئيسة الجلسة: وعليكم السلام، شكرا للسيد العمري لكحل؛ الكلمة الآن للسيد وزير الشباب والرياضة السيد الهادي ولد علي، هو الآخر يدخل مجلسنا الموقر لأول مرة، بصفته وزيرا للشباب والرياضة، ليجيب على السؤال الشفوي المقدم من طرف زميلنا العمري لكحل، له منا كل الترحاب، مقرونا بالتهنئة على تعيينه عضوا في الحكومة وتمنياتنا له بالنجاح والتوفيق في مهامه على رأس وزارة الشباب والرياضة، تفضلوا السيد الوزير، الكلمة لكم.

السيد وزير الشباب والرياضة: شكرا؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ سيدتي رئيسة الجلسة المحترمة، سيدتي وسادتي أعضاء المجلس المحترمون، أتقدم بشكري للسيد العمري لكحل، عضو مجلس الأمة، الذي أولى اهتماما لقطاع الشباب والرياضة، كما يسعدني أن أرد على سؤاله المتعلق بملعب كرة القدم ذي سعة 50000 مقعد، الذي استفادت منه ولاية سطيف سنة 2007، 3 ملاعب للتدريب، يحتوي على فندق بـ 200

المزول وداخل العائلة، فلما نبرر هذه الوسيلة كحل لمطلب ما أو كحل للنزاعات، فهذا يؤدي إلى استعمالها بكل سهولة بالنسبة للتلميذ في السن المبكر، إذن يجب علينا جميعا أن نحارب هاته الخطابات والممارسات التي تبرر العنف، ولما قمت بتنصيب اللجنتين، هذا لا يعني، حسب علمي، أن الظاهرة أصبحت أكثر من الماضي، بل بالعكس، علما أن حالة واحدة هي غير مقبولة بتاتا، ولكن الصحافة هي التي ضخمت القضية، غير أنني أعتبر ذلك شيئا إيجابيا، بما أن هذا الجيل كل واحد منا يأخذ مسؤوليته، وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيدة الوزيرة؛ وعلى ذكر المسؤولية والبعد التربوي والأخلاقي الذي ناديت به والذي هو طبعا أساس كل بناء صحيح؛ وبعيدا عن ظاهرة العنف بكل أشكاله داخل المدرسة، في الشارع، في المحيط ككل، محيطنا الاجتماعي.

ننتقل إلى قطاع آخر وهو قريب من قطاع التربية وهو من القطاعات الحيوية، ألا وهو قطاع الشباب والرياضة، والكلمة الآن للسيد العمري لكحل، فليفضل بطرح سؤاله الشفوي مشكورا.

السيد العمري لكحل: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة، نائب رئيس مجلس الأمة؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الكريم.
السيد معالي وزير الشباب والرياضة،
السيدة معالي وزيرة التربية الوطنية،
السيدات والسادة أسرة الإعلام،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد معالي وزير الشباب والرياضة،
طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

السيد الوزير،
السيدات والسادة الحضور،

التعديل المطلوب وغير الممنوح إلى حد الآن يبقى تحفظا معلقا، لأن الغلاف المالي لم يعد يكفي.

وخلال الاجتماعات المخصصة لتقييم برامج التنمية السارية، الخاصة بقطاعنا، الشباب والرياضة، تم القيام بإحصاء كل العمليات التي لم تعرف انطلاقا فعليا، بما في ذلك إعادة التقييم، ومن خلال ذلك سيتم ترتيب المشاريع حسب الأولوية.

وفي هذا السياق، وعلى ضوء الوساطات التي تمت من أجل مواجهة العراقيل المتعلقة بالميزانية، الناجمة عن انخفاض الموارد المالية للبلاد، تم تجميد وتأجيل هذا المشروع على غرار مشاريع التجهيزات التي لم يتم الشروع فيها.

وفي الأخير، تقبلوا مني، السيد العضو، فائق التقدير والاحترام، كما أشكركم على اهتمامكم الدائم بقطاع الشباب والرياضة؛ وأنتهز هذه الفرصة، سيدتي رئيسة الجلسة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترم، لأقدم التعازي الخالصة لعائلة المرحوم، المجاهد، الوزير السابق للشبيبة والرياضة والذي كان رئيس اللجنة الأولمبية الجزائرية وكان رئيس الفيدرالية الجزائرية لكرة القدم، السيد بقة عبد النور، الله يرحمه ويوسع عليه.

وبصفة ملخصة، عندنا 15 مليار دج من أجل مشروع سطيف والإعلان عن المناقصة أعطى 29 مليار دج، إذن هناك فارق بـ 15 مليار دج.

فيما يخصنا، بادرنا بالمشروع بالقسمين الثابت والمتغير، وذلك للتكفل بالقسم المركزي، الملعب فقط والبقية تأتي فيما بعد، فطالبنا بزيادة تقدر بـ 5 ملايين دج، تكملة لـ 20 مليار دج لإنجاز الملعب، لأن تكلفة القسم المركزي يقدر بـ 20 مليار دج، إذن فهو في انتظار إعادة التقييم.

تلك هي وضعية الملعب، والمركب الأولمبي لسطيف، يعطيكم الصحة، ثاميرث.

السيدة رئيسة الجلسة: ثاميرث للسيد الوزير؛ وبهذه المناسبة الأليمة، فقدان وزير الشباب والرياضة السابق، السيد بقة، تعازينا القلبية باسم رئيس مجلس الأمة وباسم كل أعضاء مجلس الأمة الموقرين لعائلة الفقيد، إنا لله وإنا إليه راجعون.

وأعيد الكلمة إلى السيد العمري لكحل إن كان يريد التعقيب على ما تفضل به السيد وزير الشباب والرياضة.

سرير، مطعم بـ 400 مقعد، مدرج بـ 400 مقعد، ميدان للتدريب فيما يخص ألعاب القوى وموقف للسيارات، فهو مركب رياضي.

في البداية، أحيطكم علما أنه قد تم تسجيل هذا المشروع في شهر سبتمبر 2007، وعقب المناقصة المعلنة في جوان 2008، تم تعيين مكتب للدراسة، من أجل المساعدة التقنية. في شهر جانفي 2010، تم إرسال دفتر الشروط الأولى بصيغة الدراسة والإنجاز إلى اللجنة الوطنية للصفقات العمومية التي دعت إلى فصل الجزئين إلى عمليتين منفصلتين.

وبعد المصادقة على المرسوم الجديد، المتعلق بقانون الصفقات العمومية، تم إعادة برمجة كل الإجراءات بتاريخ الفاتح ديسمبر 2011، فتمت الموافقة على دفتر الشروط الجديد، دراسة ومتابعة، وتم بعد ذلك الإعلان عن مناقستين كانتا بتاريخ 19 فيفري 2014، وقد أسفرتا عن عدم الجدوى.

نتيجة لما سبق، أعلنت ولاية سطيف عن إجراء صفقة بالتراضي البسيط، أسفرت بعد عدة مفاوضات على منحها إلى المجمع الجزائري (COSIDER Construction) وساسير بناء (SASIR constrction) وبتاريخ 16 جويلية 2014 تمت الموافقة خلال اجتماع الحكومة على عقد الصفقة بالتراضي، كما تمت المصادقة خلال مجلس الوزراء المنعقد في 26 أوت 2014 على الترخيص لمديرية الشباب والرياضة لولاية سطيف بصفتها صاحب المشروع لعقد صفقة بالتراضي البسيط مع المجمع الجزائري الإسباني «كوسيدار بناء» و«ساسير بناء».

كما أنه بتاريخ 22 ديسمبر 2014 مرّ مشروع هذه الصفقة على اللجنة الوطنية للصفقات العمومية، على شكل عقد برنامج، وتم تأجيله نظرا لأنه قد تم تقديم المشروع على شكل دراسة وإنجاز على مرحلتين، الأولى بقيمة 20 مليار دج والثانية شرطية، بمبلغ 9 مليار دج، وهذا راجع إلى عدم ترخيص البرنامج، إذن قسم قابل للتغيير وقسم شرطي.

وفي هذا الإطار، اعتمد قطاعنا الوزاري على الإجراء الذي يقترح القيام بإنجاز هذا المشروع على مرحلتين: المرحلة الأولى تتضمن القيام بتعديل ترخيص البرنامج المتوفر، من أجل التكفل فقط بوحدة الملعب التي تمثل المنشأة الرئيسية للمشروع، بينما باقي المشروع يتم تأجيله والتكفل به، في إطار إعادة التقييم الثانية، وقد مر هذا المشروع مجددا على اللجنة الوطنية للصفقات العمومية وتم أيضا تأجيله، لأن

السيد الوزير: شكرا، ليس لدي تعقيب وإنما المشروع بذاته موضوع السؤال أجل ولم يبلغ، عندنا عملية بـ 15 مليار دج، ولإنجاز الملعب بـ 50000 مقعد، نحتاج إلى 20 مليار دج، طلبنا إعادة التقييم بـ 5 ملايين دج، ونحن نعمل من أجل الحصول على هذا الغلاف، مما سيسمح لنا بالانطلاق في إنجاز الملعب، أما الهياكل الملحقة به فسنتكفل بها لاحقا، وهذا تأكيد من وزارة الشباب والرياضة، ونحن نعمل مع السيد الوزير الأول، لإيجاد الحل لهذا الملعب والذي يمثل تعهدا من طرف فخامة رئيس الجمهورية؛ نحن هنا لتنفيذ وتطبيق هذه التعهدات التي هي أيضا تعهداتنا. فيما يخص الملاعب والعشب الطبيعي، فالوضعية موجودة، وتقريبا كافة ملاعبنا هي بالعشب الاصطناعي، وهي تطرح مشكلا بالنسبة لتطور الرياضة، بما فيها كرة القدم، وي طرح مشكلا لصحة اللاعبين، معظم الجروح ناتجة عن النوعية الرديئة لأرضية الملعب، هناك معايير لا تحترم، نحن نعمل لنصل إلى مسعى على مستوى وزارة الشباب والرياضة ووضع دفتر شروط بخصوصيات تقنية محددة، وهذا على مستوى جميع التراب الوطني، يعطيك الصحة، شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا للسيد الوزير؛ على كل تتمنى أن تعم الفائدة بإنجاز كل المشاريع الرياضية، سواء في ولاية سطيف أم عبر كل ولايات الوطن، إثباتا للرياضة الجزائرية بصفة عامة، ولكرة القدم، الرياضة الأكثر شعبية في العالم بصفة خاصة.

على كل شكرا للجميع، وبهذا نكون، السيدات والسادة، قد استنفدنا جدول أعمال جلستنا هذه، بالاستماع إلى الأسئلة الشفوية المبرمجة وإلى الإجابات عليها.

أشكر الزملاء الذين عبروا ونقلوا جملة من الانشغالات عبر آلية الأسئلة الشفوية، الشكر موصول أيضا لكل أعضاء الحكومة، السيدة والسادة الوزراء الذين قدموا الإجابات على الانشغالات والقضايا المعبر عنها في هذه القاعة، مرة أخرى شكرا للجميع والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة عند منتصف النهار والدقيقة الخمسين

السيد العمري لكحل: شكرا للسيدة رئيسة الجلسة؛ وشكرا أيضا للسيد وزير الشباب والرياضة على هذه الإجابة المستفيضة، لكن السيد الوزير، بودي أن أشير لبعض الأمور، ورد في الأثر، إن لم تكن حكمة أو حديثا نبويا شريفا، "أن الهدية لا ترد ولا تهدي"، وهذه هدية فخامة رئيس الجمهورية، القاضي الأول في البلاد. كيف يمكن لنا أو نستسيغ أن هذه الهدية تبقى لمدة تزيد عن 8 سنوات، كما سبق في سؤالتي؟! هذا جانب.

الجانب الثاني، السيد الوزير، أثبتت التجارب في الميدان الرياضي، أن الملاعب العشوشبة اصطناعيا، أصبحت لا تتماشى وتطور الرياضة بصفة عامة، وخاصة كرة القدم، ناهيك عن الإصابات والإعاقات التي يتعرض لها اللاعبون. ثانيا، إن فريق نادي وفاق سطيف قد تحصل على هذه الكأس، كأس الأبطال للنادي البطل، على مستوى إفريقيا وكأس السوبر، وهو الآن مرشح بأن يدخل لسباق أو مغامرة أخرى في هذا المجال، جاءت هذه المشاركة أو هذه الإنجازات نتيجة - السيد الوزير - إرادة اللاعبين فقط والهيئة المديرة، الهيئة التقنية والهيئة الإدارية، وكذا المشجعين والأنصار لهذا الفريق.

إذن، السيد الوزير، هذه المكاسب تحققت في الميدان وشرفوا الكرة الجزائرية في المحافل الإقليمية والدولية، وكما لا يخفى عليكم أن وفاق سطيف في النوادي العالمية تحصل على المرتبة الخامسة في المغرب الشقيق.

السيد الوزير،

هذه الإرادة لا تكفي في غياب بعض - ولا أقول بعض - وإنما جل الهياكل والمنشآت الرياضية، وخاصة الملاعب العشوشبة بالعشب الطبيعي.

السيد الوزير،

بودي أن توضح لنا الصورة فقط، جاء في ردك - كما فهمت - أن المشروع مؤجل.

إذا كان مؤجلا لمدة أخرى أو فترة أخرى، فهذا ما نشمئز له، السيد الوزير، وإن كان سينطلق عن قريب، فهذا يفرحنا ويفرح جميع الرياضيين وسكان الولاية بصفة عامة وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة: شكرا لك السيد العمري لكحل؛ نترك الرد والإجابة للسيد وزير الشباب والرياضة على هذا التعقيب، تفضل السيد الوزير.

محضر الجلسة العلنية الخامسة

المنعقدة يوم الخميس 14 صفر 1437

الموافق 26 نوفمبر 2015

الرئاسة: السيد الحاج العايب، نائب رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير المالية؛
- السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- السيد وزير العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة العاشرة صباحاً

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمواد من 68 إلى 71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الآتي نصه:
معالي الوزير،

لقد تعود المواطن في مجتمعنا أن يتصرف في أملاكه العقارية الخاصة، ويجري عليها جميع المعاملات التي تهمه وتخصه على مستوى الموثقين، دون قيد أو إشكال، خاصة عندما يتعلق الأمر بالهبة، في الإطار العائلي بالنسبة للأراضي التي هي بحوزتها وتصرف فيها أسلافه.

غير أنه في إطار التنظيم العقاري الذي تقوم به مصالحكم، على مستوى المديرية العامة لأملاك الدولة، صدرت مؤخرا تعليمة تحمل الرقم 42/70/2014، مؤرخة في 21/04/2014، تتعلق بشيوع الأراضي الفلاحية، حيث إنه بموجبها تم منع مثل هذه المعاملات، مما أثر سلباً على العديد من مصالح المواطنين، على وجد الخصوص، في إطار الاستفادة من السكن الريفي، حيث أصبحت وثيقة الملكية إجبارية، أو في إطار الاستغلال العائلي عند التقسيم

السيد رئيس الجلسة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة. بعد الترحيب بالسادة الوزراء ومساعدتهم؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة طرح عدد من الأسئلة الشفوية، تقدم بها أعضاء مجلس الأمة، تتعلق بقطاعين وزارين والاستماع إلى أجوبة عضوي الحكومة عليها.

إذن، عملاً بأحكام المادة 134 من الدستور، والمواد من 68 إلى 71 من القانون العضوي رقم 99-02، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمادة 76 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، نشرع في الاستماع إلى الأسئلة الشفوية المبرمجة وكذا إلى الردود عليها.

بداية، أحيل الكلمة إلى السيد مسعود بودراجي، لي طرح سؤاله الشفوي على السيد وزير المالية، فليفضل مشكوراً.

السيد مسعود بودراجي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس الجلسة المحترم،
السادة الوزراء المحترمون،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السادة الحضور،

السيد المحترم رئيس الجلسة،
السيدات والسادة الأعضاء الأفاضل،
السادة الحضور،
السلام عليكم.

تضمن سؤال عضو مجلس الأمة، السيد مسعود بودراجي المحترم، الاستفسار عموماً عن مدى قابلية تطبيق التعليمات الموجهة لمصالح الحفظ العقاري في 21 أبريل، والمتعلقة بالتصرف في الحقوق المشاعة على الأراضي الفلاحية؛ هذه التعليمات هي تعليمات ذات طابع تحفظي وطابع مؤقت، لماذا؟ لأن مصالح الأملاك العمومية والحفظ العقاري لاحظت منذ بضع سنوات تجزئة الأراضي الفلاحية لمخصصات صغيرة (200 م² - 300 م²) حولت جزءاً من بعض البلديات إلى مجمعات سكنية على أراضي فلاحية، فالحق للمواطن وللمواطنة أن يتصرف في أراضيهم وفي أراضي الأجداد وفي الأراضي التي له ملكية فيها، لكن احتراماً لطبيعة الأرضية، فيه مسعى إداري يجب أن نمر عليه لنبني ولنجزأ الأراضي الفلاحية، حفاظاً على الأراضي الفلاحية، لا أريد أن أتكلم على بعض البلديات ولكن 50 كلم من الجزائر توجد بها أراضي فلاحية تطورت في هذا المسعى، فجزأت التجزئات صغيرة وتحوّلت من أراضي فلاحية إلى بنايات ضخمة، فظهرت البنائيات للتسوية فيما بعد، قبل تسوية لإحقة، وأتت من جديد لمصالح وزير المالية لتسوى، بعد أن أكل جزءاً من الأراضي الفلاحية.

فاحتراماً للقانون فيه مسعى إداري، عندما يراد البناء على أراضي فلاحية، لكن هذا المسعى لا بد أن يحترم؛ وبالتالي فلقد تبين أن الغرض من بعض المعاملات، لا نقول كلها، بل بعض المعاملات من طرف الملاك الخواص، يتمثل في إنشاء تخصيصات صغيرة، متوسطة وليست بالكبيرة، فعندما يخصص في أرض فلاحية 200 م² ليس من أجل استغلالها في الفلاحة، بل لغرض آخر، أما عندما تخصص في 1000 م² أو 2000 م² فهذا شيء آخر، لما تخصص في القليعة أراض - وأقولها علناً - بـ 200 م² أو 300 م² للبناء وذلك عموماً بواسطة وكالات عقارية، ثم تكريسها بعقود توثيقية!

إن الحقوق المشاعة التي تباع بهذه الطرق تتواجد في واقع الحال ضمن مساحات محددة، يتم استعمالها كأوعية لتشييد بنايات، لاحظتها مصالحني، فهي غير قانونية ومن

بين أفراد العائلة، أو حتى في إطار تسوية بعض الحالات أو النزاعات العائلية ذات الصلة بموجب العقار الفلاحي الخاص.

ولإيجاد حل لهذه المعضلة، ربما يتحتم على المواطن، خاصة البسيط، اللجوء إلى معاملات أخرى مثل إجراء الخبرة، والتي تتطلب مبلغاً مالياً لا يستطيع تحمله في معظم الأحيان، ودون الإنقاص من الجهد المبذول من أجل تنظيم هذا النوع من العقار، إلا أن التعليمات في حد ذاتها لم تراعى ما يلي:

- عدم تحديد المناطق التي لا يجب المساس بها.
- عدم تحديد المساحة المرجعية بدقة.
- عدم مراعاتها الهبة، خاصة من الدرجة الأولى (من الأب لابنه).

- عدم مراعاتها حق الملكية السابقة.
وعلى هذا الأساس، يكون سؤالني كما يلي:
- ما هو الغرض من فرض هذه الشروط على أراضي الخواص في الشيوخ؟

- وهل يمكن استثناء الهبات في الإطار العائلي أقل من الدرجة الأولى؟

- وهل يمكن إعفاء المواطن من الشروط الإدارية أو الأعباء المالية الإضافية في مثل هذه المعاملات والتي لا يستطيع تحملها، مثل إجباره على اللجوء إلى الخبرة وغيرها؟

فكما يقال عند المواطن الريفي البسيط في الجزائر العميقة، كيف يصعب علي أن أهب إبنني أو إبنتي أو أخي أو أختي قطعة أرض في ممتلكات عائلتهم وأجدادهم ليشيّد عليها بيتاً يؤويهم؟

تقبلوا مني - معالي الوزير - عبارات التقدير والاحترام وشكراً.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد مسعود بودراجي؛ والكلمة للسيد وزير المالية، فليفضل مشكوراً.

السيد وزير المالية: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.

أنا سعيد جداً، سيدي الرئيس، أني معكم وسأكون معكم في جلسة طويلة.

أرحب بالسيد وزير المالية الذي يدخل هيئتنا، مجلس الأمة، لأول مرة كعضو في الحكومة، أهلاً ومرحباً بكم السيد الوزير في مجلس الأمة، مع تمنياتنا لكم بالتوفيق في مهامكم وسنلتقي بكم عن قريب، لنناقش قانون المالية لسنة 2016، شكراً، فأهلاً وسهلاً.

الكلمة الآن للسيد مسعود بودراجي مجدداً للتعقيب، فليفضل.

السيد مسعود بودراجي: أشكر السيد الوزير على هذه التوضيحات التي قد تزيل الكثير من الغموض. سيدي الوزير، الأمر الذي تركني أطرح هذا الموضوع هو كثرة القضايا المطروحة على مستوى القضاء والتي لم تجد طريقها، لأجل التعليمات الصادرة عن مديرية أملاك الدولة التي ذكرتها في سؤال، والملاحظ أن هذه التعليمات يختلف تطبيقها من محافظ عقاري إلى آخر ومن قضية إلى أخرى. سيدي الوزير، أرى أنه إذا وضعنا تدابير وإجراءات فعالة لإيجاد حلول لقضايا الشيوخ، ستوفر الكثير من الوقت والجهد للمواطنين من جهة، وللقضاء من جهة أخرى. كما أن عدم حل مشكل العقارات موضوع الشيوخ وعدم تسوية عقود الملكية للمالكين لهذه العقارات، ستمكن هؤلاء من الاستفادة من كافة وسائل دعم الدولة للمواطنين، وهذا بسبب عدم إمكانية إثبات ملكيتهم لفقدانهم عقود الملكية وشكراً.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد مسعود بودراجي؛ والكلمة مجدداً للسيد الوزير للرد على التعقيب، تفضل.

السيد الوزير: شكراً سيدي رئيس الجلسة. أنا أريد أن أؤكد للسيد مسعود بودراجي المحترم، أنني منشغل بهذه القضية، لأننا لا نريد أن نثقل كاهل القضاء أولاً ولا نريد أن نمر بكثير من الأشياء ذات الطابع المؤقت، وما يمكن القول هنا بأن هذه المسألة من الأولويات التي يجب أن نوضحها، لأن المواطنين متفهمين للكثير من الوضعيات لكن في الكثير من الأحيان الوضعيات المؤقتة تصبح طويلة، فهذا قانون ذو طابع مؤقت وسينتقل إلى قانون دائم، فأنا مع السيد مسعود بودراجي على أنه لا بد لنا أن نمر إلى تلك المرحلة وأعدده بأننا في الأشهر القادمة سنتحول

دون رخصة تجرئة ولا رخصة بناء؛ وبالتالي فلا يخفى على أحد أن هذه الممارسات في بعض الأحيان، كإدارة أملاك وإدارة مراقبة الأملاك العمومية بصفة عامة، أنها تسبب أضراراً للقطاع الفلاحي، للإنتاج الفلاحي وللممارسة الفلاحية، من حيث تقليل المساحات الفلاحية المفيدة للبلاد على قلتها وانتشار البناءات بصفة غير قانونية، ونحن في البلد لدينا مئات الأشياء الآن في طريق التسوية، مما يستدعي إيجاد حلول قانونية ملائمة.

إن الوضعية المضرة في كثير من الأحيان بالمجموعة الوطنية، استدعت إصدار مذكرة في 21 أبريل 2014، من طرف مصالح وزارة المالية كإجراء مؤقت مرة ثانية وتحفظي، لتجميد شهر العقود المتعلقة بالمعاملات التي ذكرتها لكم، وذلك بصفة وقائية ومؤقتة، في انتظار وضع جهاز ملائم من طرف مصالح، بالتعاون مع وزارة الفلاحة ووزارة الداخلية وبالتنسيق بينهما.

أنا أريد أن يخرج شيء - إن شاء الله - غير هذا، بصفة عامة يمكن تأطير هذه العمليات، فأنتم تلاحظون - سيدي الرئيس، السادة أعضاء مجلس الأمة - أن هذا الإجراء مؤقت، ويسمح للسلطات العمومية بأخذ التدابير لحماية أراضي فلاحية في كثير من الأحيان من الطراز الأول، ولكن هذا لا يمس بملكية الأشخاص، وأقطع وعدا هنا أمامكم، أننا سنمر من هذه التعليمات الوقائية المؤقتة إلى مقرر مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة الفلاحة خصوصاً لنقي:

(1) الأراضي الفلاحية.
(2) ملكية الأشخاص ونجعل فيها معايير لا يمكن لأحد أن يمسها.

(3) حماية هذه الأراضي وحماية للملكيات الخاصة وليس طعنا في هذه الملكيات ولكن من حقنا أن نحمي جميعاً الأراضي الفلاحية ولا تدخل بطرق ملتوية إلى ما نسميه نحن وما يسمى على مستوى الوطن بالمضاربة العقارية.

إذن وحماية لهذه الأشياء، ولا أظن أن هؤلاء الأشخاص أو الشخصيات التي ذكرتموها من هذا الصنف، ولكن هذا حماية لنا جميعاً، وسنمر في الأشهر القادمة من وضعية مؤقتة إلى وضعية مقننة وشكراً لكم سيدي رئيس الجلسة.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد الوزير؛ فاتني أن

والكلمة الآن للسيد وزير المالية، فليتفضل مشكوراً.

السيد وزير المالية: شكراً سيدي رئيس الجلسة.
سيدي رئيس الجلسة،

السيدات والسادة مرة ثانية،

جاء سؤال من الأخ الكريم، السيد عمار ملاح، من ولاية تاريخية طيبة على قلوبنا كلها، هي ولاية باتنة، هي مثل الولايات الأخرى، لكنها ولاية لها ثقلها التاريخي، عن الأغلفة المالية المخصصة لبعض المشاريع.

وأقول أولاً: إن لولاية باتنة رصيداً كبيراً لرخص البرامج وحتى لرخص القروض، أظن أنها خلال 2010 و2014 أو 2015 تزيد عن 149 مليار دج كمخصصات لكن هناك فرق بين المخصصات وبين مواطن الدفع أو مواطن الاستثمار، نحن في مرحلة سأتكلم عنها معكم بعد أيام، إذ حددت كثير من المشاريع حسب طبيعتها وحسب المعايير جمدت، ولا أقول ألغيت بل جمدت، لتأتي أيام أحسن من هذه الأيام، إن شاء الله، ونرجع إليها من جديد، لأن وتيرة التنمية مستمرة نمشي في هذا الخط الذي يجعلنا نتحفظ مالياً لأيام، يمكن أن تكون أخطر مما نحن عليه، ولكن نحمد الله وندعو أن تكون الأيام أحسن، سواء لموارد آتية من البترول، ونحن لدينا ما لا يدعو للتشاؤم في هذا المجال، أو أموال نجمعها من هذا الوطن ولدينا أموال، لكن يؤسفني أن أقول بأن هذه المشاريع في جملتها هي من المشاريع التي جمدت أيها الأخ الكريم، السيد العزيز، عمار ملاح، فمشروع إنجاز مركز استشفائي جامعي، هو مشروع برخصة برنامج 10 ملايين، لكنه جمد وقرار التجميد ليس من... فهو قرار حكومي تشترك فيه الوزارة الوصية والولاية ووزارة المالية، فكان موضوع التجميد وكان قرار التجميد، إذن المشروع جمّد ولم يبلغ وسنرجع إليه إن شاء الله.

- كذلك مشروع خط السكة الحديدية الذي يربط مدينة باتنة بالقطب الجامعي (2) لفسديس، في الحقيقة هنا يمكن أن نرجع إليه وقد طلبت من وزارة النقل - لأن الملف التقني لم يكتمل - فالمشكل تقني، فطلبت من وزارة النقل أن تفصل فيه من الناحية التقنية لكننا سوف نرجع إليه، إن شاء الله، لأنه لم يجمد مالياً.

- مشروع إنجاز الترامواي مثل الكثير من الولايات، كانت رخصة البرنامج تقدر بـ 47 مليار دج، وقامت السلطات

إلى وضعية أوضح، ولكن في محتواها لا بد أن نتفهم ما هي الإشكالية المطروحة؟ هي المحافظة على تجزئة أراضي هي من الطراز الأول - كما قلت - لفلاحتنا وشكراً.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد الوزير؛ ونبقى دائماً في قطاع المالية والكلمة للسيد عمار ملاح، لي طرح سؤاله الشفوي، فليتفضل مشكوراً.

السيد عمار ملاح: بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ السيد المحترم، رئيس الجلسة، السادة الوزراء المحترمون، أخواتي، إخواني أعضاء مجلس الأمة، أسرة الإعلام،

يشرفني أن أطرح على معاليكم، السيد الوزير، السؤال الشفوي التالي نصه:

بالنظر إلى التطور الذي تعرفه مختلف القطاعات بولاية باتنة، والذي استدعى موافقة السلطات العمومية على تسجيل عدد من المشاريع التي اقتضتها وتيرة التنمية بالولاية، وهو ما استبشر به سكان الولاية.

غير أننا لاحظنا أن هذه المشاريع لم تنطلق بعد، رغم موافقة الجهات المركزية عليها منذ أكثر من ثلاث سنوات. لذا أسأل معاليكم عن الأغلفة المالية المخصصة لمثل هذه المشاريع، وأخص بالذكر:

- المستشفى الجامعي الجديد.
- خط السكة الحديدية الرابط بين مدينة باتنة والقطب الجامعي 2 بفسديس، اليوم أصبحت الجامعة الأولى بباتنة (1) والجامعة الثانية فسدديس (2).

- الترامواي الخاص بمدينة باتنة، لفك الازدحام المروري الذي تعرفه المدينة.

- الطريق السيار للهضاب الرابط بين مدينتي باتنة وخنشلة على مسافة 102 كلم.

- الملعب الجديد لمدينة باتنة.
تفضلوا، معالي الوزير، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام، وشكراً.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد عمار ملاح؛

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد عمار ملاح؛ أحيل الكلمة الآن إلى السيد وزير المالية ليرد على التعقيب.

السيد الوزير: شكرا سيدي رئيس الجلسة.
الأخ الكريم، السيد عمار ملاح، لم أقل كل المشاريع، بل قلت إن هذا الخط المتعلق بالسكة الحديدية به مسألة تقنية، أعدكم بأننا سنجتازها إن شاء الله، لأنها ليست من المشاريع المجمدة شكلا وفعلا، لكن المشاريع الأخرى، أو بالأحرى السؤال كان يخص العديد من المشاريع، هي مستمرة.
طرح عليّ سؤال به خمسة أجزاء، فبعضها هو موجود، لكن المشاريع الأخرى لم أتكلم عنها وهي في محافظة ولاية باتنة، منها ما هو ساري في الإنجاز وبوتيرة جيّدة، ومن بين المشاريع التي نعطيها أهمية هو هذا الخط الذي لم يجمد، فالملف التقني لا بد أن ينتهي مع وزارة النقل وشكرا لكم سيدي رئيس الجلسة.

السيد رئيس الجلسة: نمر الآن إلى قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، والكلمة للسيد عباس بوعمامة، فليفضل مشكورا.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي رئيس الجلسة؛
بعد بسم الله الرحمن الرحيم؛
السيد رئيس الجلسة المحترم،
السادة الوزراء،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،
السيدات والسادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
يشرفني أن أطرح على معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي السؤال الشفوي التالي نصه:

معالي الوزير،
لقد بذلت الدولة الجزائرية، بفضل سياسة السيد رئيس الجمهورية، مجهودات كبيرة في قطاع التعليم العالي، وهذا من خلال إنجاز جامعات ومراكز جامعية في كل ولايات الوطن، خاصة الجنوبية منه.
معالي الوزير،
السؤال المطروح:

العمومية بتجميده كباقي المشاريع التي تمس ولايات أخرى عزيزة علينا كذلك، لكون أن الدراسات لم يتم استكمالها إلى اليوم، فعندما تتم الدراسات ونكون في جو غير الذي نحن فيه، يمكن أن نرجع إليه كذلك.

- مشروع الطريق الاجتيابي الخاص بالهضاب العليا والرابط بين خنشلة وباتنة على امتداد 102 كلم، كان من المفروض الانطلاق في هذا المشروع وتمويله عن طريق إعادة هيكلة القروض وباقتطاع من حصة الوسط والتي لم يتم إطلاقها إلى نهاية سنة 2014، كما لم تتم إعادة الهيكلة حتى اليوم، كون الموارد الموجهة لحصة الوسط كذلك تم تجميدها؛ وبالتالي فما كان بالإمكان أن نقتطعه من الوسط، إذن نحن في مرحلة التجميد كذلك وسنرجع إليه - إن شاء الله - لأنه من بين الأولويات، وكذلك الحال بالنسبة لإنجاز مشروع جديد، تم تبليغه سنة 2014 برخصة 13 مليار دج، لكن المشروع مثل مشاريع أخرى في ولايات أخرى، تعرفون المعيار، أننا نبتدىء من الأشياء ذات السعة وذات الوزن الاجتماعي، فلا نمس المدارس ولا نمس المستشفيات - المستشفيات غير المحيطة بمستشفيات أخرى - فالمشروع جُمدَ وكما قلت لكم توجد لدينا أولويات في مدونة البرامج، فالتى جمدت هي مصنفة حسب الأولويات، فهناك المصنفة الأولى ثم الثانية ثم الثالثة؛ وإلى غاية الخامسة والسادسة، وسنرجع إليها تدريجيا كلما كان يسر مالي إن شاء الله، واليسر المالي سيأتي، لأنني متيقن مع الجميع أنني - إن شاء الله - سأعبيء موارد جديدة وطنية والموارد المتواجدة كبيرة وكبيرة وكبيرة، شكرا لكم سيدي رئيس الجلسة.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيد عمار ملاح هل يريد التعقيب؟

السيد عمار ملاح: نعم.

السيد الوزير المحترم، ليكون في علمكم أن طريق السكة الحديدية بين الجامعتين، كانت الموافقة عليه بحضور الوالي وبحضور الوزير منذ سنة 2011، وكذلك بالنسبة لـ (CHU)، ولهذا فإن ما فهمناه من تدخلكم، السيد الوزير المحترم، أن كل المشاريع جمدت ولا مشروع سينجز مستقبلا، وشكرا.

عددا من الصعوبات، تمثلت على وجه الخصوص في عدم وجود وسائل إنجاز في الولاية، بإمكانها التكفل بإنجاز مشاريع كبرى بهذا الحجم، إذ توالى إجراءات المناقصات غير المجدية، ولم تتمكن المصالح المخولة بالإنجاز من الانطلاق الفعلي في المشروع إلا في سنة 2011، حيث تم اختيار مؤسسات الإنجاز المناسبة.

لقد تم استلام الشطر الأول من البرنامج المسطر، يتمثل في 500 مقعد بيداغوجي، مما سمح بافتتاح المركز الجامعي مع مطلع السنة الجامعية الماضية (2014-2015).

وتم استلام شطر ثان قوامه 200 مقعد بيداغوجي مع مطلع السنة الجامعية الحالية (2015-2016)، علما أن نسبة تقدم أشغال الشطر المتبقي من البرنامج والمقدر بـ 300 مقعد بيداغوجي بلغت 60٪ ويتوقع استلامه في غضون شهر أفريل من سنة 2016، أي بعد أشهر قليلة.

وفي مجال مرافق الخدمات الجامعية، فقد تم سنة 2007 تسجيل عملية دراسة وإنجاز وتجهيز وإقامة جامعية بسعة 500 سرير مع مرافق الضرورية الملحقة، ولم تتمكن المصالح المخولة من بعث أشغال إنجازها فعليا إلا في سنة 2011، تم استلام جناح أول سعته 125 سريرا من هذه الإقامة في السنة الجامعية المنصرمة، كما تم استلام جناح ثان قوامه 125 سريرا مع بداية السنة الجامعية الحالية، فيما بلغت نسبة تقدم أشغال الشطر المتبقي، 60٪، على أن يتم استلام الإقامة كاملة في غضون شهر أفريل من سنة 2016. وتجدر الإشارة إلى أنه تم في إطار البرنامج الخماسي (2010-2014) تسجيل عملية دراسة وإنجاز 1000 مقعد بيداغوجي إضافي، تندرج ضمن مشروع توسيع مرافق المركز الجامعي وتعزيز قدرات استقباله، حيث تم الانتهاء من تنفيذ الدراسات المعمارية والتقنية وتم اختيار مؤسسة الإنجاز، إلا أنه وفي إطار التدابير المتخذة من قبل الحكومة في مجال ترشيد النفقات تم تجميد انطلاق الإنجاز إلى وقت لاحق، وفي السياق ذاته تم تسجيل عملية دراسة وإنجاز إقامة جامعية ثانية سعته 500 سرير، تبلغ نسبة تقدم الأشغال فيها حاليا 60٪.

أما بخصوص الشق الثاني من سؤالكم والمتعلق بالجانب البيداغوجي وبالتخصصات التي يضمها المركز حاليا وأفاق تطوير خريطة التكوين به لتستجيب لمتطلبات المحيط، فيجدر التذكير بأن نظام المركز الجامعي لإليزي،

1) متى يتم استكمال واستلام المركز الجامعي لولاية إليزي الذي هو في طور الإنجاز منذ سنة 2006؟

وأوضح أن هذا السؤال قد طرح في سنة 2014 ولم يتم الرد عليه، لأنه في ذلك الوقت تم فتح المركز الجامعي لإليزي بالثانوية - هناك - فتم استغلالها للتدريس، وهذا المشكل لم يعد مطروحا.

2) ما هي التخصصات التي تنويها الوزارة لهذا المركز الجامعي؟

تقبلوا مني فائق عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ الكلمة الآن للسيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، لتقديم الرد على السؤال، فليفضل مشكورا.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي: شكرا سيدي رئيس الجلسة؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

السيد رئيس الجلسة المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، السيد معالي وزير العلاقات مع البرلمان، السيد عضو مجلس الأمة طارح السؤال الشفوي، السيد عباس بوعمامة، السيدات والسادة، ممثلو وسائل الإعلام المختلفة، سلام الله عليكم جميعا وبعد؛

إسمحوا لي في البداية أن أشكر السيد عباس بوعمامة، على اهتمامه بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي وعلى سؤاله الذي يستفسر فيه عن مدى التقدم في استكمال إنجاز المركز الجامعي بإليزي، سواء على الصعيد الهيكلي أو على الصعيد البيداغوجي، وبهذا الخصوص أود التذكير بأن العمليات الاستثمارية ذات الصلة بإنجاز المركز الجامعي المذكور، تم تسجيلها فعلا بعنوان البرنامج الخماسين للفترتين (2005-2009) و(2010-2014) على التوالي، وقصد تجسيد العمليات الاستثمارية المشار إليها على أرض الواقع، تم سنة 2006 تسجيل عملية أولى لدراسة وإنجاز وتجهيز 1000 مقعد بيداغوجي، وبعد اختيار الأرضية والانتها من الدراسات المعمارية والتقنية، واجه المشروع

والتأطير في شكل ثلاث حصص سكنية، حيث تم سنة 2008 تسجيل حصة أولى من 20 سكناً وظيفياً، جرى الانتهاء من إنجازها، في انتظار استكمال بعض الإجراءات الإدارية الضرورية قبل الشروع في توزيعها على مستحقيها، كما تم سنتي (2010-2011) على التوالي الانطلاق في إنجاز حصتين سكنيتين إضافيتين، قوام كل منهما 20 سكناً، حيث بلغت نسبة الإنجاز 80% في الأولى و70% في الثانية؛ واسمحوا لي أن أفتح هنا قوساً صغيراً لأقول بأن عدد الطلبة الناجحين في شهادة البكالوريا في ولاية إليزي في السنة الماضية كان 27 طالباً فقط، وفي هذه السنة 45 طالباً؛ وبذلك بلغ المجموع 72 طالباً، فالمركز الجامعي مفتوح لـ 72 طالباً، وقد أنجزنا إلى حد الآن 1000 مقعد و500 سرير ومجموعة من السكنات، ولهذا رأينا أنه من الناحية المنطقية ومن الناحية العقلانية في ترشيد النفقات أن نجمد الشطر الثاني أي 2000 مقعد إضافي، لأننا لا نحتاجه إلا بعد 15 سنة أو 20 سنة، فإن كانت وتيرة عدد الناجحين نفسها، وبعملية حسابية، رأينا أنه من الأفيد لنا وأقل تكلفة لو جلبنا هؤلاء 70 طالباً إلى العاصمة من أجل متابعة دراستهم، على أن نبني مركزاً جامعياً يحتاج إلى صيانة وإلى مرافق ومخابر وإلى عدد كبير من الأساتذة وإلى كل ما يلحق بإنجاز جامعة، ومع ذلك فنحن مستمرون في إنجاز هذا المركز الجامعي، لأنه لن يكون مخصصاً لأبناء ولاية إليزي وحدهم، سوف تكون هناك تخصصات، إن شاء الله، تجلب الطلبة من باقي الولايات، وهذا ما نهدف إليه، لأننا لاحظنا أنه من حق السيدات والسادة الأعضاء أن يغاروا على ولايتهم، أي الولاية التي ينتمون إليها، وكل واحد منهم يحب الخير لولايته، وهذا شيء طبيعي ومنطقي ومقبول من جميع النواحي، ولكن من الناحية العقلانية، أننا عندما ننشئ جامعة في كل ولاية، بنفس التخصصات ونكررها، فهذا لن يعود علينا بالفائدة من الناحية العلمية، لأنه سيتسبب في انفجار أو توزع وتشتت الإمكانيات البشرية أولاً، فبدل أن نجتمع الأساتذة المتخصصين في المركز الجامعي، سيكون لدينا 10 أساتذة ونوزعهم عبر المراكز الجامعية ولن تكون لديهم فائدة مثلما لو كانوا مجتمعين في مركز جامعي واحد.

ولهذا نسعى - إن شاء الله - من خلال الجامعة الجديدة التي ستنشأ والتي ظهرت للوجود في إليزي، أن

المكرس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12-303، المؤرخ في 16 رمضان 1433 الموافق 4 أوت 2012، يتضمن معهدين:

- معهداً للعلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

- ومعهداً ثانياً للغة العربية وآدابها.

لقد كانت الانطلاقة الفعلية لهذا المركز - كما أسلفنا - خلال الموسم الجامعي (2014-2015) لضمان التكوين في ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، حيث بلغ عدد الطلبة المسجلين 270 طالباً، وتكفلت جامعة قاصدي مرباح بورقلة بمرافقة المركز وتأطير التخصصات المفتوحة به، بالتوازي مع تعزيز قدرات التأطير الخاصة بالمركز، من خلال توظيف سبعة أساتذة جدد.

وبخصوص تطوير خريطة التكوين بالمركز، فإن الفريق الإداري والبيداغوجي على مستوى المركز يعمل جاهداً على ضمان انطلاق التكوين في المعهد الثاني، أي في ميدان اللغة العربية وآدابها، وذلك خلال الموسم الجامعي القادم (2016-2017) بما يساهم في تلبية رغبات حاملي شهادات البكالوريا في الشعب الأدبية المناسبة.

كما تطمح إدارة المركز على المدى القصير، وبالتشاور مع مختلف القطاعات المستعملة، إلى تعزيز عروض التكوين، بفتح تخصصات تتماشى وطبيعة المنطقة، كالاقتصاد السياحي والفندقي واقتصاديات الطاقة، فضلاً عن تخصصات أخرى في مجالات المالية والمحاسبة وإدارة الأعمال.

أما بخصوص الآفاق على المدى المتوسط، فإن إدارة المركز تنوي الانفتاح على بعض التخصصات العلمية والتكنولوجية، وذلك من خلال إعادة هيكلة المركز، باستحداث معاهد جديدة في ميدان العلوم والتكنولوجيا.

وفي هذا السياق، لا بد من الإشارة إلى أنه يقع على عاتق المركز الجامعي لإليزي العمل إلى توفير كل الشروط البيداغوجية والعلمية وفي مقدمتها متطلبات التأطير، بما يمكن من إثراء خريطة التكوين حسب الآفاق المسطرة؛ وفي هذا الإطار، سترافق الوزارة هذه الجهود من خلال تخصيص الموارد المالية، لدعم قدرات التأطير وتعزيز الوسائل البيداغوجية والتعليمية والتجهيزات العلمية والمخبرية.

ختاماً، أود أن أشير أيضاً إلى أن المركز الجامعي لإليزي استفاد من برنامج سكني لفائدة أعضاء هيئة التدريس

يبقى فقط مسألة المركز الجامعي لولاية إيزي، فالأساتذة هناك يشكون من قضية تجهيزات سكناتهم، فهم يتمنون أن يفعل المنشور رقم 395، لكي يستفيدوا من التجهيزات في السكنات الممنوحة لهم بإيزي هذا بخصوص الأساتذة. أما بالنسبة لمديرية الخدمات الجامعية، لم نفهم الطريقة المتبعة حاليا، فمرة تسيّرهما تمارست مدة شهرين ومرة أخرى تسيّرهما ورقلة لمدة 4 أشهر، ولو أنه عندما كنا تابعين لولاية ورقلة نقول لكم بصراحة أن السيد مدير الخدمات الجامعية بورقلة، هو مشكور على ما بذله من مجهودات، رغم نقص الإمكانيات وبعد المسافة، لأن المسافة من إيزي إلى ورقلة 1000 كلم ثم رجعا إلى تسيير تمارست ومدير الخدمات الجامعية بها مقيم بالعاصمة ويسير مركز تمارست بالهاتف، فهذه التصرفات تتأسف لها وأمور كهذه، وكنا نتمنى أن تنشأ لنا مديريات للخدمات الجامعية، ما دام أن المركز الجامعي مستغل، نطلب إنشاء مديريات جامعية وحتى لانبقى دائما عبئا على ولايات أخرى.

بالنسبة للتوظيف، إن توظيف أعوان الحراسة داخل المركز الجامعي بولاية إيزي اليوم يوجد (06) ستة أعوان، والإقامة الجامعية من دون حراسة، يا هل ترى هل هذا معقول؟! إذا كان بالمركز الجامعي 60 طالبا أو 50 طالبا! أنا أقولها لكم وبكل صراحة، بالنسبة لمركز إيزي من الذي يتحمل التأخر الذي حصل منذ سنة 2006 إلى اليوم؟ واليوم دائما في ظل سياسة تجميد البرامج وكذا.. أنت تعرف أن الإحاطة الخارجية للجامعة بها دائما إشكال، إنها مشاكل لازلتنا نعاني منها، ولكن إن رأيتم أنه لا يمكن لهذا المركز الجامعي أن يستعمل في سنة 2014، نحن غير مستعدين أن نستغل طلبتنا في السياسة، كأن يقال نفتح المركز الجامعي لظروف سياسية! فإن أرادت بعض الشخصيات أن تلمع صورتها، تقول إفتح مركزا جامعيًا نتمنى أن يزاووا تعليمهم في ورقلة أو حتى في العاصمة، ما المانع؟! لكن يبقى السؤال مطروحا منذ سنة 2014 إلى يومنا هذا! أي حتى تقلدتم أنتم المسؤولية وأشرفتم على الوزارة قمتم بالرد على المسألة وأنت مشكور، فهذا مرفوض، أقولها بكل صراحة، ونحن لا نقبله بتاتا، زد إلى ذلك الإشكال المطروح بجامعة ورقلة، فحسب المعلومات التي بحوزتنا وبحكم العلاقة الكبيرة التي تربطنا بالولاية، وباعتباري أزورها دائما، لدينا طلبة يشكون الإضرابات

نعود إلى الدور الحقيقي للجامعة وهي أن تضمن التواصل الاجتماعي بين أبناء الوطن، من خلال إنشاء تخصصات في هذه الجامعات لا توجد في جامعات مجاورة، أعطيكُم مثلا عن العاصمة والبليدة والعمرون وتيبازة وبومرداس، بها نفس التخصصات، فالبليدة مثلا بها كلية الطب وكذلك في الجزائر وفي تيزي وزو، فهذا أمر غير منطقي وغير مفيد، الإفادة أن نكرس كل الطاقات ونجدها لجامعة معينة والطاقات الأخرى نضعها في جامعات أخرى وهكذا. فمن خلالكم أدعو إلى مساعدتنا - إن شاء الله - في هذا المسعى وأنا لا أمانع من أن أفتح جامعات أخرى، حتى في المدينة الواحدة يمكن أن يكون عندنا 3 أو 4 أو 5 جامعات ولم لا؟! ولكن بشرط أن تكون هذه الجامعات ذات توجه وذات تخصص، حتى تشع منطقيا على الجهة، على الأقل تكون جهوية وليست خاصة بالولاية فقط، وشكرا على إصغائكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيد عباس بوعمامة هل يريد التعقيب على رد السيد الوزير؟ تفضل.

السيد عباس بوعمامة: شكرا للسيد رئيس الجلسة. نشكر السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على هذا الرد القيم، ونحن نقول لكم بصراحة بخصوص هذا القطاع، الآن فقط اطمأننا عليه، لما التحقتم سيادة الوزير به، لأنك تملك قدرات ولك دراية كافية بالقطاع، ولكن هذا لا يمنع أننا نوضح بعض الأمور، لما طرحت سؤالاً يخص التخصصات من خلال ردكم أوضحت النقطة التي كنت أستفسر عنها، فقد قلت إن المركز الجامعي لا يخص أبناء الولاية فقط، أنا معك، هذا ما أرفضه ولا أقبل به، لأن شباب ولاية إيزي بعد اجتيازهم لامتحانات شهادة البكالوريا، أتمنى أن ينتقلوا إلى ولاية وهران أو عنابة ليكملوا ويتابعوا الدراسات العليا هناك، وأتمنى كذلك أن يلتحق طلبة ولاية عنابة وغيرها بجامعة إيزي، هذا ما نراه نحن، لأنه إن تم إنجاز مركز جامعي لكل ولاية ويقال إنه يخص فقط أبناء المنطقة، فهذا أمر مرفوض بالنسبة لنا، وباتفاق الجميع، لأنه من خلال ما جاء في ردكم أوضحتم ذلك، وهذا ما نسعى من أجله.

يخص التحاقهم بتخصصات أخرى غير موجودة في جامعة الجزائر، كنا نرافقهم، أمر عادي وطبيعي جدا، ومن حقهم كغيرهم من أبناء هذا الوطن، وفي الحقيقة أنا سأسعى - إن شاء الله - لمساعدتهم وبفضل الله أن أصل إلى نظام توجيه للطلبة، سيسمح بأن يذهب الطالب ليسجل فيما يريد وفي التخصص الذي يريد، دون أي عرقلة وأيضا الجامعة التي يريد أن يسجل فيها دون أي توجيه، من حق أي طالب أن يسجل في أي تخصص وفي أية جامعة، هذا ما سنسعى إليه - إن شاء الله - ووقتها لا تكون لدى الطالب حجة في أن يعاتبنا نحن كوزارة أو كإدارة، لأنه - وكما تعرفون - من الناحية التربوية، الطالب الذي يسجل التخصص الذي يرغب فيه يضمن - نوعا ما - 50٪ من النجاح، أما عندما تفرض عليه تخصصا معيناً وتوجهه بقرار إداري إلى أن يسجل في هذا التخصص أو ذلك فسوف يدرس مرغما "فوق قلبه" وبالتالي عوامل الرسوب تكون متوفرة في هذه الحالة.

إننا نحاول أن نسعى - إن شاء الله - ليس في هذه السنة ولكن في السنوات القريبة القادمة إلى أن نضع نظام توجيه يسمح للطلبة الجزائريين بأن يسجلوا في أي تخصص يريدون وفي أية جامعة يريدون، وهذا هو المثالي، لو نستطيع أن نصل إليه بمساعدة الجميع طبعاً، مع اتخاذ إجراءات من الناحية البيداغوجية ومن ناحية التكفل بالإقامات، وبهذه الطريقة سنضمن لكل الطلبة في كل الولايات دون استثناء أن يقع هذا التواصل وهذا المزج من جامعة إلى جامعة أخرى، وبذلك نستغل إمكانياتنا، لأن عملية التوجيه، إذا لاحظتم هذه السنة من حيث العدد، في المطلق لدينا المقاعد ولكن نجد اكتظاظاً في جامعة معينة وبجانبها جامعة فارغة وذلك بسبب هذا التوجيه، بينما لو تسمح للطلبة أن يتجهوا إلى كل الجامعات بمحض إرادتهم، سوف نستغل كل إمكانياتنا المادية والبشرية وخاصة مادة الهياكل والقاعات والإقامات الجامعية بطريقة أكثر عقلانية، هذا بالنسبة للنقطة الأولى. بالنسبة للنقطة الثانية، أشار السيد عضو مجلس الأمة إلى مسألة مساعدة الأساتذة في الاستفادة من تجهيزات السكنات، في الحقيقة هذا الموضوع لم يطرح عليّ من قبل، ولكنني سأرى من الناحية القانونية إذا كانت توجد إمكانية لذلك. لديك الحق في أن المركز الجامعي في البداية كما نفعل

على مدار السنة الدراسية كاملة، والسيد عميد جامعة ورقلة الذي حوّل الجامعة إلى وزارة خارجية، فأصبح كل الأساتذة يسافرون إلى الخارج ذهاباً وإياباً، الدراسة منعدمة، الطلبة مضربون، ونقص الأساتذة.. هذه مشاكل كبيرة، أقولها لكم بكل صراحة، يجب أن تراعى كل هذه المسائل. وبالتالي نتمنى من السيد الوزير أن يقوم بزيارة إلى هذه الولاية، فالمركز الجامعي لإليزي وفي الفترة التي كان فيها السيد حراوية وزيراً للتعليم العالي والبحث العلمي، وهو مشكور صراحة، فقد زار هذا المركز ثلاث أو أربع مرات، فكان يحاول ويحرص على أن تتقدم به الأشغال، هذا ما يمكن أن نذكره في غيابه، ولكن الأشخاص الذين تقلدوا المنصب بعده - صراحة - لم نر أي تطور بخصوص هذا المركز، فنحن نتمنى أن تكون المسؤولية مشتركة، فإن تقرر سياسة التقشف بتجميد المشاريع، يا أخي هذا التخلف والنقص في وسائل إنجاز المشاريع، كنا دائماً ننادي بتطوير المنطقة ونتمنى أن تنظروا بهذا المنظور، يعني المناطق التي تخلفت فيها التنمية إذ لديهم خصوصية، فهذا ما نطلبه، ونشكرك السيد الوزير على ردكم - صراحة - الذي كان رداً قيماً وبارك الله فيك وشكراً.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد عباس بوعمامة؛ الكلمة مجدداً للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد الوزير: شكراً للسيد رئيس الجلسة. في الحقيقة لا يوجد لدي رد بمعنى الكلمة، لكن أردت تقديم بعض التوضيحات فقط.

أنا أتفهم كل انشغالات السيد عضو مجلس الأمة، السيد عباس بوعمامة، وأشاطره الرأي في الكثير مما قال. أولاً، أنا متفق معه، فمن غير المعقول أن يبقى أبناء المنطقة في المنطقة من يوم وُلدوا إلى أن يموتوا؛ هذا غير مقبول لا إنسانياً ولا حتى بالنسبة لتفتح شخصية الإنسان، فإنه يحتاج إلى أن يحتك، ونحن بلدنا - والحمد لله - شبه قارة يستطيع أن يتعرف على إخوانه الجزائريين في مناطق أخرى؛ ولهذا قلت إنه أسهل لنا أن يأتي بأبناء إليزي إلى الجزائر، أنا لما كنت على رأس جامعة الجزائر كانت إليزي من حصتي، فكل طلبة الولاية كنا نأخذهم على عاتق جامعة الجزائر، مهما كان، سواء لمساعدتهم أو فيما

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد الوزير.
بهذا نكون قد استنفدنا جدول أعمال جلستنا هذه بالاستماع إلى الأسئلة الشفوية المبرمجة وإلى الإجابات عليها، أشكر الزملاء الذين عبروا ونقلوا جملة من الانشغالات عبر آلية الأسئلة الشفوية، والشكر موصول أيضا للسيد الوزيرين اللذين قدما الإجابات على الانشغالات والقضايا المعبر عنها في القاعة.
شكرا للجميع والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الخامسة صباحاً

مع كل الجامعات دائما في بدايتها، ترافقها جامعة أخرى أو مركز آخر، مثلا جامعة باتنة (2) ترافقها الجامعة الأولى لمدة سنة، حتى تستقر وتضع هياكلها وإدارتها فهي تحتاج إلى مجموعة من الإجراءات، لأنها لا تستطيع من اليوم الأول أن تسيّر مثل الولايات الجديدة، فهي تحتاج دائما إلى مرافقة لمدة عام، ماليا وإداريا، فبعد سنة أو أقل من سنة تستقل الجامعة؛ كذلك بالنسبة للمركز الجامعي، كنا مضطرين في البداية لكي ترافقه جامعة، سواء ورقة أو تمارست، لكن أظن أنه قد أن الأوان لكي يستقل بمعنى الكلمة ويتأمله مدير وأن يكون أمرا بالصراف وأن يكون أيضا للإقامة الجامعية مدير، ربما لن يكون هناك مديران، لأنه لدينا إقامة واحدة، فلا يمكنك مثلا أن تضع واليا ورئيس دائرة ورئيس بلدية في آن واحد وفي نفس المكان، يجب أن يكون هناك ترشيد، يمكن أن يكون في البداية مدير إقامة تابع لأقرب نقطة إليه، أي إلى أقرب مديرية خدمات اجتماعية إليه، في انتظار إعادة النظر بصفة عامة في الديوان الوطني للخدمات الجامعية.

فيما يخص القضية الجانبية التي أشار إليها السيد عضو مجلس الأمة، هي ليس لها علاقة بالسؤال ولكنها خاصة بالقطاع، إنها قضية تمارست ومدير الخدمات الجامعية الذي يقيم في الجزائر، فأنا أشاطرك الرأي ولذلك فالسيد الآن هو موقف، وهناك مجموعة من الإجراءات ستتخذ ضد هؤلاء المديرين الذين يقيمون في ولاية ويشرفون على مصالح بولاية أخرى عن طريق الفاكس وعن بعد، صحيح ومنطقيا لا بد أن يكون المدير مقيما، خاصة أن هناك قضايا كثيرة وأحيانا تحتاج إلى تدخل وإلى إجراءات وإلى حضور فعلي خاصة في الولاية، فهو ليس بالأمر البسيط، قلت فهذا الشخص موقف، خاصة أن له قضايا أخرى مع العدالة، ولهذا سيعين شخص جديد يشرف مكانه على مديرية الخدمات الجامعية بتمنراست في الأيام القليلة القادمة إن شاء الله، ولما ينصب المدير الجديد لمركز إليزي قريبا وعندما تمنح له كل الصلاحيات يستطيع وقتها أن يوظف بدوره أعوان الأمن، سواء على مستوى الجامعة أو على مستوى الإقامة الجامعية.

هذا بصفة عامة، فأنا أشاطرك الرأي في كل ما طرحت، يبدو أننا متفقان مائة بالمائة، وشكرا.

ملحق أسئلة كتابية

1 - السيد عبد القادر بن سالم
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68
و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08
مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني
ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما
وبين الحكومة، إسمحو لي - معالي الوزير - أن أوجه إليكم
السؤال الكتابي الآتي نصه:

معالي الوزير،

كثير الحديث ومنذ فترة طويلة عن احتساب سنوات
الخدمة الوطنية الفعلية في منحة التقاعد وقد طرحت
الإشكالية أكثر من مرة، إن على مستوى الصندوق
الوطني للتقاعد، أو على مستوى الحكومة، وبعد مدّ وجزر،
أفرج عن تعليمة، في أواخر 2014، تقرّ بهذا المكسب، فهلا
- السيد الوزير - أفدتمونا بتفاصيل هذا الإجراء؟
تقبلوا، معالي الوزير، فائق التقدير والإحترام.

الجزائر، في 28 أكتوبر 2015

عبد القادر بن سالم
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

السيد العضو المحترم،

ردا على السؤال الكتابي المنوه عنه بالموضوع أعلاه،
يشرفني أن أقدم لكم التوضيحات التالية:

يجدر التذكير، أن النظام الوطني للتقاعد يقوم على
مبدأ التضامن بين الأجيال، من خلال مساهمة العمال
طيلة مسيرتهم المهنية باشتراكات تُقطع من رواتبهم لكي
تُستخدم لدفع معاشات ومنح المتقاعدين، لأن الأصل
في الاستفادة من حق التقاعد يقوم على دفع اشتراكات

لمدة محددة ضمنا لاستمرار نظام التقاعد والحفاظ على
التوازنات المالية للصندوق لفائدة الأجيال اللاحقة
بالإضافة إلى مساهمة الخزينة العمومية في إطار نفقات
التضامن الوطني، المتمثلة في دفع المزايا غير التساهمية
كالفارق التكميلي للمعاشات الصغيرة والتشمينات
الاستثنائية لفائدة المتقاعدين.

في هذا الصدد يحدد القانون رقم 83 - 12، المؤرخ في
2 يوليو 1983، والمتعلق بالتقاعد، شروط الاستفادة من
معاش التقاعد للنظام العام والتي تتمثل في:

- استيفاء شرط بلوغ سن 60 سنة على الأقل للعامل
مع إمكانية الاستفادة المرأة العاملة من تخفيض هذا السن إلى
55 سنة بطلب منها.

- شرط مدة العمل الدنيا المحددة بـ 15 سنة على الأقل
مع احتساب سنوات الخدمة الوطنية كفترات ماثلة لفترات
العمل بعنوان التقاعد.

غير أن نفس القانون المعدل بموجب الأمر رقم 97 - 13،
المؤرخ في 31 ماي 1997، الذي أسس التقاعد النسبي
والتقاعد دون شرط السن كإجراءين استثنائيين، حدد كل
الفترات التي تُعتمد وتحتسب في اعتماد هذين النوعين من
التقاعد دون إدراج سنوات الخدمة الوطنية، حيث لا يطبق
إلا بطلب من العامل قبل بلوغه سن الستين.

وأذكركم، السيد العضو، أن هذا الإجراء الاستثنائي
اعتمد من قبل السلطات العمومية خلال منتصف
التسعينيات لمواجهة الآثار السلبية المترتبة عن تطبيق
برنامج التعديل الهيكلي بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي
والذي أدى إلى غلق أكثر من 1000 مؤسسة وتسريح أكثر
من 400 ألف عامل.

وعليه، فإن الاعتبارات السابقة يمكن أن تفسر، بدون
شك، لجوء المشرع في المادة 2 من الأمر رقم 97 - 13،
المؤرخ في 31 مايو 1997، الذي يتمم القانون رقم 83 -
12، المتعلق بالتقاعد، إلى الأخذ بعين الاعتبار تخفيف
حدة التأثير المالي لهذه الإجراءات على صناديق التقاعد

من طرف المديرية العام للمجمع، بسبب قضية مفتعلة وبيروقراطية المديرية العامة، رغم أن هذه الوحدة أنجزت بأموال ضخمة وتم تجهيزها بأحدث الوسائل لصناعة مادة «الغليسيرين» ذات الندرة في السوق مع ملاحظة وجود مخزون كبير في المادة الأولية على مستوى هذه الوحدة. كما نلفت انتباهكم أن هذه الوحدة تم تأسيسها منذ سنة 1999 لتساهم في التقليل من واردات الأدوية. لماذا يحدث هذا الآن ونحن في حاجة إلى استغلال جميع الإمكانيات والهيكل الموجودة، وخاصة أن البلاد تواجه أزمة اقتصادية حادة، مما يتطلب منا تقليص فاتورة الاستيراد والاعتماد على المنتج الوطني الذي لا يساهم في تغطية السوق الوطنية سوى بـ 35٪ أو 40٪ من الاحتياجات في المواد الطبية والأدوية التي تكلف الدولة فاتورة غالية بالعملة الصعبة؟ أطلب من سيادتكم فتح تحقيق في الأمر للإطلاع على الوضعية الحقيقية لهذه المؤسسة.

الجزائر، في 24 نوفمبر 2015

بوزيد بدعيدة
عضو مجلس الأمة

المرفقات: تقرير الفرع النقابي للمؤسسة.

الاتحاد العام للعمال الجزائريين،
الاتحاد المحلي للعمال بباتنة،
الفرع النقابي مصنع باتنة،
مجمع صيدال،

إلى معالي وزير الصناعة والمناجم
الموضوع: حول وضعية مصنع صيدال باتنة
السيد الوزير المحترم،

نحن عمال وإطارات مصنع صيدال باتنة نتقدم إلى سيادتكم المحترمة بهذه الرسالة والتي نود من خلالها لفت انتباه سيادتكم للمؤامرة التي تحاك ضد مصنع صيدال، باتنة، لصناعة الأدوية الذي تم توقيفه عن الإنتاج بحجج واهية، والذي تعرض فعلا للغلق بعدما تم وضع جميع العمال تحت تصرف وحدة التوزيع للشرق في انتظار تحويلهم

من خلال عدم احتساب فترة الخدمة الوطنية في حالة التقاعد النسبي والتقاعد دون شرط السن، كجهاز خاص بالاستفادة من التقاعد قبل سن الستين.

وعلى أي حال، فإن التكفل باحتساب سنوات الخدمة الوطنية، ينبغي أن ينظر إليه في إطار مسعى شامل يهدف إلى تكييف النظام الوطني للتقاعد في إطار الإبقاء على مبدئي التضامن والتوزيع، يضمن للعمال الاحتفاظ بحقوقهم بما فيها الحق في الحماية الاجتماعية وحق العامل في الاستفادة من اعتماد فترة الخدمة الوطنية في حساب معاش التقاعد المصفاة عند بلوغه 60 سنة القانونية والحفاظ على التوازنات المالية للصندوق.

أما بخصوص التعليم التي صدرت عن الصندوق الوطني للتقاعد سنة 2014، فأعلمكم - السيد العضو - أنه ورد خطأ من ناحية تطابقها مع التشريع الساري المفعول وتم استدراك هذا الأمر من طرف وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي التي قامت بسحب هذه التعليم قبل الشروع في تطبيقها.

تفضلوا، السيد العضو، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 31 ديسمبر 2015

محمد الغازي
وزير العمل والتشغيل
والضمان الاجتماعي

2 - السيد بوزيد بدعيدة
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الصناعة والمناجم

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 02/99، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمادة 76 من النظام الداخلي لمجلس الأمة. نظرا للرسالة الواردة إلينا من طرف ممثلي عمال مصنع باتنة التابع لمجمع صيدال والخاص بصناعة الأدوية، بحيث يعانون منذ سنة 2011 إلى يومنا هذا من مؤامرة تحاك من أجل غلق المصنع، وفعلا تم توقيف هذا المصنع عن الإنتاج

التي خصصت لمصنع باتنة؟ ولماذا لم تأخذ بعين الاعتبار كل الاقتراحات التي قدمت سابقا والتي كانت تتمحور حول تجديد الماكينات التي لا يتعدى ثمنها في السوق 6 ملايين سنتيم في ذلك الوقت؟ مع إدخال بعض الترميمات البسيطة وغير المكلفة على مستوى الورشات حيث كانت هذه الاقتراحات - لو أخذت بعين الاعتبار - ستسمح بخلق أكثر من 200 منصب شغل جديدة وترفع رقم الأعمال إلى أكثر من 130 مليار سنتيم ويمكن استغلالها مستقبلا في تطوير المصنع تدريجيا؟

حيث نرى أنه من الواجب التذكير ببعض الحقائق الملزمة، من بينها أن سلطات ولاية باتنة التي بادرت ببيع هذا المقر لمجمع صيدال في سنة 1999 بمبلغ رمزي قدر في ذلك الوقت بـ 90 مليون دينار جزائري، جاء بناء على اتفاقية أبرمت بين سلطات الولاية والرئيس المدير العام لمجمع صيدال في ذلك الوقت، بحضور معالي وزير الصناعة أثناء مراسيم التدشين التي تمت في أفريل 2002، يلتزم بموجبه مجمع صيدال بتشغيل أكثر من 200 عامل على مرحلتين، حيث تساهم هذه العملية في دعم الاستثمار والتنمية المحلية والمساهمة في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني.

نطلب من معاليكم إيفاد لجنة لتقصي الحقائق من أجل تحديد المسؤوليات مع تجميد قرار التحويل الجماعي الذي تم إصداره بتاريخ 19/11/2015، ونحن تحت تصرفكم من أجل موافاة معاليكم بكافة البيانات والمعلومات اللازمة التي من شأنها أن تساعدكم في الإلمام بمشروعية مسعانا هذا، وإننا على يقين تام بأنكم ستولون الأهمية والعناية اللازمتين والوقوف إلى جانبنا من خلال السعي، من أجل إعادة النشاط لهذا المصنع الهام والحيوي الذي يعد مكسبا حقيقيا. في الأخير، تقبلوا منا، معالي وزير الطاقة المحترم، أسمي عبارات التقدير.

الأمين العام للفرع النقابي

بولنوار محمد

المرفقات: مراسلة تحويل العمال،
نسخة من عقد البيع.

جواب السيد الوزير:

في البداية، إسمحو لي، سيدي عضو مجلس الأمة،

نهائيا وغلق المصنع.

حيث منذ جوان 2011 إلى يومنا هذا ونحن متوقفون عن الإنتاج بقرار صادر عن المديرية العامة للمجمع بسبب قضية مفتعلة أثيرت في ذلك الوقت من بعض الأطراف التي روجت أن المنتج غير مطابق للمعايير العلمية وهذا رغم حصولنا على الموافقة بالبيع الذي أصدره المخبر الوطني لمراقبة المواد الصيدلانية.

من جهة ثانية، قصد تعطيل الإنتاج مرة ثانية قامت هذه الأطراف بإبلاغ المصالح المعنية التابعة للولاية بأننا نستعمل مادة الغليسيرول، التي تعد حسبهم مادة خطيرة تستعمل في صنع المتفجرات، مع أن هذه المادة تباع بصفة عادية لدى كل الصيدال، مع ذلك تم إرسال لجنة متكونة من مختلف أسلاك الأمن لمعاينة المكان الذي توضع فيه هذه المادة وتم وضع بعض الاحترازاات من بينها إنجاز مستودع خاص وبمواصفات معينة.

بعد إنجاز المستودع بالمواصفات المطلوبة قمنا بمراسلة المديرية العامة لإعادة عملية الإنتاج مجددا، خاصة وأن المادة الأولية متوفرة منذ سنة 2012 والتي تقدر بحوالي نصف مليار سنتيم مع تسجيل ندرة كبيرة لمنتج الغليسيرين في السوق لكن إلى يومنا هذا لم يستجاب لمطلبنا، لعلمكم أن هذه المؤامرة ضيقت على مجمع صيدال جزءا هاما من السوق، مما سمح بظهور منافسة قوية من طرف بعض الخواص الذين استغلوا هذه الفرصة ليعززوا مكانتهم ويتربعوا على سوق المبيعات دون أي منازع.

السيد الوزير المحترم،

حيث بادرت المديرية العامة السابقة في سنة 2007 بطرح مشروع متكامل على الحكومة لإعادة تقويم وتجديد مختلف الوحدات التابعة لمجمع صيدال وتمت الموافقة على هذا المشروع الذي صادقت عليه الحكومة في ذلك الوقت وخصصت له مبلغا معتبرا من العملة الصعبة قدر بحوالي 21 مليون يورو وأدرج مصنع باتنة في هذه العملية كما أكده لنا السيد المدير العام في تلك الفترة، لكننا تفاجأنا اليوم بأن هذه المخصصات المالية أصبحت غير كافية في الوقت الحالي لبعث مشروع باتنة، رغم الوعود المتكررة التي قدمت لنا من طرف المديرية العامة الحالية بأن المشروع الجديد سينطلق في بداية سنة 2014.

يحق لنا اليوم أن نتساءل أين هي المخصصات المالية

وفي هذا الصدد، قررت المديرية العامة لمجمع صيدال إيقاف الإنتاج على مستوى الورشة، وبدأت في توجيه العمال تدريجياً إلى وحدة التوزيع التابعة للمجمع المتواجدة في نفس الموقع، وهو ما يضمن من جهة مناصب الشغل ولا يسبب أي إزعاج للعمال بخصوص بعد موقع العمل الجديد الذي عيّنوا فيه مقارنة بالورشة من جهة أخرى.

وللإشارة، وحتى هذا اليوم، فإن عدد العمال في موقع الورشة لا يتجاوز خمسة عشر (15) عاملاً، إثنان منهم (02) متوقفان عن العمل منذ مدة طويلة، كما تحتوي الورشة على تقنيين اثنين (02) فقط في الإنتاج.

وفيما يتعلق بالجليسيرول (GLYCEROL) فهي مادة أولية تدخل في تصنيع التحويلات، الذي يشير إليه بريد القسم النقابي، نود أن نلفت انتباهكم إلى خطورتها لكونها سريعة الالتهاب، وإلى أن معالجتها وإجراءات الحفظ الخاصة بها تتطلب تدابير وقائية خاصة وتخضع لتصريح خاص تقدمه وزارة الصناعة والمناجم؛ وعليه فإن تدخل لجنة الأمن لولاية باتنة أمر مبرر للتحقق من شروط تخزين هذا المنتج.

وعليه أتمنى - سيدي عضو مجلس الأمة - أن أكون قد أجبتمكم على فحوى سؤالكم، وهنا أؤكد لكم أن الدولة عازمة على تقليص فاتورة الاستيراد وهي تسجل حالياً العديد من المشاريع الاستثمارية في مجال تصنيع الأدوية من مختلف الأنواع وخاصة تلك التي تكلف خزينة الدولة مصاريف معتبرة كأدوية الأمراض المزمنة والسرطان.

وهنا، فإن وزارة الصناعة والمناجم تقدم كل التسهيلات الضرورية وترافق المستثمرين في هذا المسعى الذي سيعود بقيمة مضافة وسيساهم في خلق مناصب الشغل المؤهلة.

أملّي أن أكون قد أعطيتكم إجابة مستوفية بخصوص سؤالكم، وأؤكد لكم مجدداً حرص السلطات العمومية على بذل كل الجهود من أجل دعم المنتج الوطني؛ مع تحياتي الخالصة.

الجزائر، في 23 ديسمبر 2015

عبد السلام بوشوارب
وزير الصناعة والمناجم

أن أشكركم على سؤالكم، واسمحوا لي أن أحيطكم علماً بعناصر الإجابة التالية:

فيما يتعلق بوحدة صيدال بباتنة والتي هي موضوع السؤال، يجب أولاً تقديم التوضيح التالي: وهو أنها ليست وحدة إنتاج بالمعنى الصحيح للمصطلح، وإنما ورشة أنشأها في 2003 م الفرع السابق بيوتيك (BIOTIC) وألحقت بمصنع الحراش، وكانت موجهة لإنتاج التحويلات الطبية (SUPPOSITOIRES).

إن الأسباب التي أدت إلى إيقاف هذه الورشة ليست لها علاقة بمؤامرة، وإنما تعود إلى اعتبارات تقنية مرتبطة بالمهنة من جهة وبالجانب الاستراتيجي من جهة أخرى. وفيما يتعلق بالاعتبارات التقنية المرتبطة بالمهنة، فإننا أحيطكم علماً بالمعلومات التالية:

- محلات الإنتاج لا تلبى المتطلبات التنظيمية لإنتاج المنتجات الصيدلانية لاسيما القرارات رقم 57، المؤرخة في 23/07/1995، المحددة لقواعد الممارسات الجيدة لتصنيع الأدوية وتعبئتها وتخزينها ومراقبة جودتها، والقرار رقم (MSP/013)، المؤرخ في 21/02/1996، المكمل للقرار رقم 57 المحدد لقواعد الممارسات الجيدة لتصنيع السوائل والكريمات والمراهم.

- التجهيزات قديمة ولم تعد مناسبة لإنتاج المنتجات الصيدلانية.

- غياب منشآت إنتاج الماء الصيدلاني، إذ تجدر الإشارة إلى أن هذا الأخير يتم في مصنع قسنطينة ويخزن لفترات طويلة على مستوى الورشة، وهو ما يؤدي إلى خطر التلوث.

- التكييف وهو متطلب صيدلاني غائب تماماً.

- عدم وجود مخبر لمراقبة الجودة، وهو في ذاته متطلب تنظيمي يلزم كل وحدة بالتزود بمثل هذا المخبر، وهو ما جعل عملية تحليل المنتجات تتم على مستوى مخابر قسنطينة والجزائر العاصمة.

وفيما يخص الاعتبارات الاستراتيجية، فإنها تقوم على العجز التقني، المشار إليه أعلاه، الأمر الذي لا يسمح للورشة بضمان صناعة ذات جودة مرضية.

كذلك فإن ضعف الأداء الاقتصادي للورشة ولّد فروقا هامة بين إنجازات الإنتاج والمبيعات، وأدى إلى مخزون من المنتجات منتهية الصلاحية؛ الأمر الذي لم يضمن ربحية النشاط.

3 - السيد عبد القادر كمون

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير المالية

طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الكتابي التالي نصه:

معالي الوزير،

يعد السكن الترقوي المدعم صيغة جديدة استحدثت منذ سنة 2010، وقد عرف هذا النوع من السكنات طلباً معتبراً من طرف المجتمع، رافقته تدابير جديدة أهمها تقليص مدة منع التنازل عن السكن الترقوي المدعم من 10 سنوات إلى 05 سنوات، كما ورد في المادة 58 من قانون المالية لسنة 2012، إلا أن هذا الإجراء لم يخص الفئة التي تحصلت على هذا النوع من السكنات قبل صدور القانون المذكور أعلاه ولم يعمم عليها؛ وبالتالي أصبحت هناك فئتان: فئة لها حق التصرف في السكن بعد مرور عشر سنوات من تاريخ إعداد عقود التنازل لصالحهم، وفئة ثانية لها حق التصرف في السكن بعد مرور خمس سنوات من تاريخ إعداد عقود التنازل لصالحهم.

سيدي الوزير،

نرجو من معاليكم تعميم ماورد في المادة 58 من قانون المالية لسنة 2012 على الفئة التي تحصلت على عقود استفادة قبل صدور هذا القانون.

تقبلوا منا، معالي الوزير، فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 30 نوفمبر 2015

عبد القادر كمون

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

لقد تفضلتم مشكورين بتوجيه سؤالكم الكتابي، الذي تستفسرون فيه عن إمكانية توسيع تطبيق أحكام المادة 58 من قانون المالية التكميلي لسنة 2012، والمتعلقة بمدة

التنازل عن السكنات المدعمة من طرف الدولة. إجابة على ذلك، أودّ أن أنهي إلى علمكم بأن السكنات المستفيدة من إعانة الدولة والتي منها ما تحمل صيغة السكن الاجتماعي التساهمي، التي أصبحت تُسمّى فيما بعد بالسكن الترقوي المدعم، كانت بموجب المادة 57 من قانون المالية لسنة 2008 غير قابلة للتنازل لمدة عشر (10) سنوات.

وبموجب المادة 58 من قانون المالية لسنة 2012، تمّ تقليص مدة عدم قابلية التنازل عن هذه الفئة من السكنات إلى خمس (05) سنوات، وهو التدبير الذي يخص أيضاً السكنات التي تمّ التنازل عنها قبل صدور هذا التعديل. وبناء على ذلك، يتم احتساب مدة عدم قابلية التنازل، بالنسبة لهذا النوع من السكنات، من تاريخ إمضاء العقد بالنسبة للبيع العادي، أي البيع بعد الإنجاز، ومن تاريخ إعداد محضر دخول حيّز الاستغلال (محضر إثبات حيازة الملكية وتسليم البناية)، بالنسبة للسكنات الخاضعة لصيغة البيع على التصاميم.

ولقد تمّ توضيح هذه المسألة للمصالح الخارجية لإدارة أملاك الدولة والحفظ العقاري بموجب مذكرة عامة. مما سبق، يتبين أن انشغالكم متكفل به، بحيث أصبح بإمكان الفئة التي كاتبتمونا بخصوصها التصرف في سكناتها.

في الأخير، تقبلوا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 22 ديسمبر 2015

عبد الرحمان بن خالفة

وزير المالية

ثمن النسخة الواحدة
12 دج

الإدارة والتحرير
مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف
الجزائر 16000
الهاتف: (021) 73.59.00
الفاكس: (021) 74.60.34
رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 16 ربيع الأول 1437
الموافق 27 ديسمبر 2015

رقم الإيداع القانوني: 457-99 — ISSN 1112-2587